معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية
قسم الدراسات العليا

Daawa University Institute For Islamic Studies
High Studies Department

مرسوم جمهوري ١٩٤٧ / ٩٩

منظومة الإنفاق في سبيل اللّه

من أهم مرتكزات النظام الاقتصادي الإسلامي

بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي

إعداد

صلاح الدين سليم الخالدي

إشراف فضيلة الشيخ

الأستاذ الدكتور: عبد اللطيف الهميم

١٤٣١ ه

٢٠١٠ م

الآية الكريمة

﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ
فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا
لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾(١)

(١) سورة الحديد: ٦.

۞ الإهداء ۞

إلى:

* مَن هو أولى بأنفسنا منا ، نور الوجود، وبركة كل موجود .

سيدنا وشفيعنا وحبيبنا

رسولِ الله ﷺ، عليه الصلاة الأكمل والسلام الأزكى .

وآله وصحبه وأحبابه ﷺ **شوقاً وهياماً.**

إلى:

* شقيقي وقرة عيني الفارس العَلَم الشهيد البطل

الشيخ طلال سليم الخالدي... رحمه الله

هنيئاً لك الشهادة، عليك كرائم الرضوان.

وفاءً وإجلالاً.

إلى:

* كل مَنْ يروم حلاً لحال المسلمين في بلدنا العراق الجريح، وسائر بلادنا الإسلامية.

إلى:

* كل مَنْ وضع – ولو لَبِنَةً – في صرح الاقتصاد الإسلامي الكبير.

بِرّاً والتماساً.

أهدي هذا البحث...

الباحث

۞ شكر وامتنان ۞

الحمد كله والشكر كله والثناء كله **لله ربي** في المبتدأ والمُختتمِ .
وجُلُّ الشكر والإجلال **لسيدي رسول الله** ﷺ.

ثم تحيةَ إكبار واحترام معطرةً بعَبق التشكر والامتنان موصولةً إلى:

* معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية...
عمادةً ورؤساء أقسام وتدريسين ودارسين ومنتسبين.

* فضيلة الشيخ المشرف:
الدكتور **عبد اللطيف الهميم**، زاده الله فضلاً على فضله.

* سائر الأحباب والأخوة والأصحاب الذين بسطوا لي يد العون.

فجزاكم الرحمن عني الفردوس الأعلى.

الباحث

❁المحتويات❁

الموضوع	الصفحة
- الآية الكريمة	أ
- الإهداء	ج
- شكر وامتنان	ه
- المحتويات	١
- المقدمة	٥
- **تمهيد**	١٨
= **الفصل الأول: الأثر الاقتصادي لأحوال الإنفاق:**	٢٦
- المبحث الأول: الإنفاق لوجه الله تعالى	٢٧
- المبحث الثاني: الإنفاق من الطيب	٣٤
- المبحث الثالث: الإنفاق بلا منة	٣٩
= **الفصل الثاني: مصارف الإنفاق وآثارها الاقتصادية:**	٤٧
- المبحث الأول: الفقراء.	٥١
- المبحث الثاني: المساكين.	٥٦
- المبحث الثالث: العاملون على الزكاة، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمون.	٦١
- المبحث الرابع: في سبيل الله.	٦٦
- المبحث الخامس: ابن السبيل.	٦٩
- المبحث السادس: اليتامى.	٧٣
- المبحث السابع: الأهل.	٧٧
- المبحث الثامن: أولو القربى.	٨٢
- المبحث التاسع: أهل التقوى والفضل.	٨٦
- المبحث العاشر: الضيف والجيران.	٨٩

= الفصل الثالث: التأثير الاقتصادي لأنواع الإنفاق:	٩٧
– المبحث الأول: إطعام الطعام	٩٩
– المبحث الثاني: إعطاء السائل	١٠٧
– المبحث الثالث: بناء المساجد	١١٤
– المبحث الرابع: الصدقة الجارية	١١٩
= الفصل الرابع: الأثر الحاصل للمنفق في الدنيا والآخرة	١٢٤
– المبحث الأول: الأثر الدنيوي للإنفاق	١٢٦
– المبحث الثاني: الأثر الأخروي للإنفاق	١٣٩
= الفصل الخامس: العقاب المترتب على تاركي الإنفاق	١٤٧
– المبحث الأول: عقوبة ترك الإنفاق	١٤٩
– المبحث الثاني: عقوبة الإنفاق لغير الله تعالى	١٥٨
– نموذج تطبيقي	١٦٤
– الخاتمة والنتائج	١٦٩
– المصادر والمراجع	١٨٣

❁المقدمة❁

أحمد الله الذي تُسبح له الرمال، وتسجد له الظِلال، وتنصهر من هيبته الجبال، وأصلي وأسلم صلاةً وتسليماً يليقان بمقام سيد الرجال وحميد الخصال، سيدنا وحبيبنا محمد ﷺ مَن تهون بذكره غايةُ الأثقال، وترْخُص لرؤيته الأرواحُ والأموال، النورِ الدائمِ، ما تعاقب الغدو والآصال، فبِهِ يُعصم الأنام مُن الفتن والأهوال، فترتع بهديه في مدارج الجلال والجمال، فهبنا منه – ربِّ – بوصال ليس دونه انفصال، ومشاهدة أبدية لا يعتريها فناء أو زوال، وعلى الآل والأصحاب والأتباع، ما توالى الأجيال.

وبعد: فقد ذكرت في هذه المقدمة ما يأتي:

١= أهمية الموضوع

٢= أسباب اختيار الموضوع

٣= خطة البحث

٤= منهج الكتابة في البحث

٥= الصعوبات والعقبات

وأسأل الرحمن الرحيم قبولها...

۞ أهمية الموضوع:

يمكننا تعريف النظام الاقتصادي بصفة عامة بأنه مجموعة متماسكة من الأفكار والمبادئ تعمل على تسيير أجزاء النشاط الاقتصادي، وتتناسق معا، وتترابط جميعا بما يهيئ لتحقيق أهداف النشاط الاقتصادي على المستويين الكلي والجزئي.

وترتبط نشأة النظام الاقتصادي الإسلامي بظهور الإسلام في القرن السابع الميلادي، فقد جاء الإسلام للبشرية بمنهج متكامل يتناول كافة مجالات الحياة البشرية بالتنظيم والتقنين لقوله تعالى: ((مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ))[٢]، ولقوله تعالى: ((الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا))[٣].

والنظام الاقتصادي الإسلامي يقوم على الالتزام بالإسلام منهجا وتطبيقا، ويستمد مبادئه من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة مفسرة وموضحة لهذا النظام، وتتبع ذلك مجموعة من الكتابات الفقهية التي تناولت النظام الاقتصادي الإسلامي بالدراسة والشرح واستكمال أحكام المعاملات والنشاط الاقتصادي بصفة عامة. ولم يقف النظام الاقتصادي الإسلامي عند حد الدراسات النظرية، بل قدم نموذجا عمليا للتجربة الاقتصادية الإسلامية في صدر الإسلام، حيث شهدت الدولة الإسلامية تطبيق النظام، لأن تقدم المجتمع بإتباع شرع الله وأحكامه بما فيها التعاليم الاقتصادية. وخير دليل على ذلك ما شهدته الدولة الإسلامية من رخاء اقتصادي في عهد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، حيث بلغت الدولة الإسلامية من الغنى ما زاد عن حاجات المسلمين حتى أعطوا منه أهل الذمة.

---

(٢) سورة الأنعام: ٣٨.

(٣) سورة المائدة: ٣.

ومن المرتكزات الأساسية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الإسلامي هو الإنفاق في سبيل الله، إذ يعد الإنفاق اللبنة الأهم في إنشاء نظام اقتصادي إسلامي مماثل للنظام الاقتصادي الإسلامي في القرون المباركة الأولى وامتداد له، وفيه أيضا خلاص للأمة من أحمال الأنظمة الاقتصادية الأخرى التي أثقلت كواهل الناس اليوم، وألقت بأثقالها على أعناقهم، حتى غدا معظم العاملين أسرى قوانينه وأحكامه.

فمن المعلوم أن النظام الاقتصادي الإسلامي صالح لكل زمان ومكان، فهو لا يرتبط بمرحلة تاريخية معينة من حيث أسسه والمبادئ التي يقوم عليها، أو أشكال بذاتها للإنتاج، ولكنه يختلف باختلاف الزمان والمكان من حيث أسلوب تطبيقه.

ويقوم النظام الاقتصادي الإسلامي على أساس تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كافة أنواع المعاملات داخل النشاط الاقتصادي.

وليس لنا أن نقف على أحكام الشريعة الإسلامية إلا بالنظر في النورين العظيمين كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ واستقراء ما فيهما من نصوص تصب في الجانب الاقتصادي واستخراج الإرشادات والفوائد التي تضيء للناس دربهم وتخرجهم من ظلمات الأنظمة المنحرفة الأخرى.

لذلك رأيت أن نقرع باب منظومة الإنفاق في سبيل الله وإظهارها بملامحها وصروحها وزواياها من خلال الغوص في بحار الكتاب والسنة وجمع ما ورد فيها من نصوص ونسجها بنسيج مترابط متين، والله في كل ذلك هو المعين.

فسميت البحث:

((منظومة الإنفاق في سبيل اللّه

من أهم مرتكزات النظام الاقتصادي الإسلامي))

وأسأل الله أن يوفقنا لإبراز المعالم المهمة لهذه المنظومة المنتظمة.

۞ أسباب اختيار الموضوع:

من المعلوم في ديننا الحنيف أن النظام الاقتصادي الإسلامي مثالي وواقعي وقادر على تحقيق مجتمع الكفاية، وهو الذي تحقق في عهد الرسول ﷺ وفي عهد الخلفاء الراشدين ﷺ، فضلا عن أن النظام الاقتصادي الإسلامي قادر على حل جميع المشاكل الحالية التي تعاني منها البلاد الإسلامية المعاصرة. لأن النظام الاقتصادي الإسلامي ليس نظاما وضعيا من صنع أحد، ولكنه نظام إلهي من عند الله عز وجل، والله سبحانه وتعالى هو الأقدر على تقدير المجتمع الإسلامي.

فلا بد أن يؤمن كل مسلم بأن الإسلام بصفة عامة والنظام الاقتصادي الإسلامي بصفة خاصة لم يترك صغيرة ولا كبيرة، وجاء بكل ما يحقق أهداف المجتمع بما فيها النمو الاقتصادي والاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية وينظم العلاقة بين أفراد المجتمع الإسلامي داخل دائرة النشاط الاقتصادي.

ولأن غالبية المسلمين اليوم يسيرون على وفق أنظمة اقتصادية لا تتوافق والشرعية الإسلامية، كان لا بد على المشتغلين بالعلم وخاصة علم الاقتصاد أن يبصروا المسلمين بمرتكزات النظام الاقتصادي الإسلامي، ويوضحوا لهم الأسس والقوانين والقواعد التي قام عليها النظام الاقتصادي الإسلامي وازدهر، ليتحقق بذلك هدفان:

الأول: أن المسلمين سيجعلون من السير على النظام الاقتصادي الإسلامي طاعة لله تعبدا له، وفي ذلك إرضاء لله الغني المالك.

والثاني: نجاة لهم من أعباء الأنظمة المعوجة التي كتبها أناس ليسوا معصومين فأصابوا واخطاؤا، وانحرفوا عن منهج الله في كثير مما كتبوا.

من أجل كل ذلك ارتأيت أن أكتب في مرتكز من أعظم مرتكزات النظام الاقتصادي الإسلامي وهو منظومة الإنفاق في سبيل الله تعالى.

وتقديم الصورة الكاملة لهذه المنظومة الراقية والتي تعد من أقصر الطرق وأنجع الحلول للأزمات الاقتصادية على مر الأزمان.

فإن الحاجة لمثل هذا البحث شديدة وماسة لأن مثل هذا الركن الخطير من أركان الإسلام وهو الزكاة يحتاج من الباحثين والكاتبين إلى إعادة عرضه، وجمع ما تبعثر من أحكامه وأسراره في شتى المصادر، وإبرازه في قالب عصري وبأسلوب عصري، ولا يكتفي بما ألفه فيه علماؤنا في العصور الماضية، فإنهم ألفوا لعصرهم، وبأسلوب عصرهم، ولكل عصر لغة، ولكل مقام مقال: ((وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ)) (٤).

۞ خطة البحث:

= المقدمة.

= تمهيد: الإنفاق في سبيل الله من القيود الإيجابية على الملكية الفردية.

= الفصل الأول: الأثر الاقتصادي لأحوال الإنفاق:

- المبحث الأول: الإنفاق لوجه الله تعالى
- المبحث الثاني: الإنفاق من الطيب
- المبحث الثاني: الإنفاق بلا منة

= الفصل الثاني: مصارف الإنفاق وآثارها الاقتصادية:

- المبحث الأول: الفقراء.
- المبحث الثاني: المساكين.
- المبحث الثالث: العاملون على الزكاة، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمون.
- المبحث الرابع: في سبيل الله.
- المبحث الخامس: ابن السبيل.
- المبحث السادس: اليتامى.
- المبحث السابع: الأهل.

---

(٤) سورة إبراهيم: ٤.

- المبحث الثامن: أولو القربى.
- المبحث التاسع: أهل التقوى والفضل.
- المبحث العاشر: الضيف والجيران.

= الفصل الثالث: التأثير الاقتصادي لأنواع الإنفاق:
- المبحث الأول: إطعام الطعام
- المبحث الثاني: إعطاء السائل
- المبحث الثالث: بناء المساجد
- المبحث الرابع: الصدقة الجارية

= الفصل الرابع: الأثر الحاصل للمنفق في الدنيا والآخرة
- المبحث الأول: الأثر الدنيوي للإنفاق
- المبحث الثاني: الأثر الأخروي للإنفاق

= الفصل الخامس: العقاب المترتب على تاركي الإنفاق
- المبحث الأول: عقوبة ترك الإنفاق
- المبحث الثاني: عقوبة الإنفاق لغير الله تعالى.

= ثم ختمته بخاتمة جاءت مبينة لأهم النتائج التي توصل البحث خلال مساره.

۞ منهج الكتابة في البحث:

١- جمع الآيات القرآنية الواردة في كل موضوع.
٢- جمع الأحاديث النبوية الواردة في كل موضوع.
٣- اختيار بعض النصوص واعتمادها في كل مبحث، مع تفسير لها من كتب التفسير المعتمدة في تفسير القرآن الكريم، وشرح لها غير مبسوط، مأخوذ

من كتب الشروحات الحديثية المعروفة، مع الاستعانة بكتب اللغة وغريب الحديث.

٤- ذكر الإشارات الاقتصادية المستفادة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.

٥- الاستشهاد بأقوال علماء الاقتصاد والمتوافقة مع فحوى النصوص، من خلال الكتب الاقتصادية والبحوث والمقالات في علم الاقتصاد.

٦- كتابة أهم الفوائد والقواعد المستنبطة في كل مبحث، مستفيدا من النصوص، والشروح، والأقوال المذكورة في ذلك المبحث.

۞ الصعوبات والعقبات:

وسيراً على سُنة الباحثين قبلي بعَرض بعضِ ما أعترى البحثَ من صعوبات وعقبات، فإني – والحمد لله على كل حال – واجهت عراقيلَ كثيرةً، وأشدُّها الظرف المأساوي المُهيمنِ على بلدنا، والذي بات العقبةَ الكؤودَ في مسارِ الناس جميعاً، ولا سيما الباحثين منهم، وأمسى التنقلُ من بلدةٍ إلى أخرى متعسِراً، والسعي لأهل الذكر والمكتبات مِن الصعوبةِ بمكان، مما دفعني إلى الاكتفاء بالمصادر التي بين يدي – وما أقلَّها –، وبرغم ذلك كلِه فلقد وفقني ربي لإتمام البحث بالصورة التي هو عليها الآن.

ومما ينبغي ذكرُه، أنه ما دفعني إلى السعي للحصول على شهادة الماجستير إلا لمَّا رأيت ما آلت إليه أوضاع بلدنا الجريح، فشرح الله صدري إلى جهاد الكلمة واللسان بالعلم والمعرفة، واستعنت به تبارك وتعالى في دراستي هذه، مبتغياً رضاه وتوفيقَه، ليُلْهِمني مِن عونه ما يقويني لنصرة ديني في بلدي، وتقديم المعونة لأهله، فيما تبقى من سِنِّي عمري، فليس للنفس رغبةٌ في هذه الفانية بعدما اشتعل الرأس شيباً، وبلغت من الكبر عتياً.

الخاتمة:

هذا ما أعانني ربي عليه، فما كان فيه من نفع وخير فمن الله وحده تبارك وتعالى، وما كان فيه من نقص وخلل فمن نفسي، وصدق مولانا العظيم.

﴿مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدا﴾ (٥).

وأكرمَ الأكرمينَ أسألُ أن يُكرمني بحظوَةٍ يومَ الحشر مَع مَن الخلائقُ لربها به تَستَشْفِعُ، والأهوالُ بسرٍّ سجودِه بين يديه تُدفَعُ، شفيعِنا محمدٍ ﷺ.

هذا، وارتجي اللهَ قبولَه، وأن يُلهمني الحقَ حتى أقولَه.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين...

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين...

الباحث

---

(٥) سورة النساء: ٧٩.

۞ تمهيد ۞

وتضمن التمهيد فقرتين تخصان الإنفاق في سبيل الله، وهما:

۞ الأولى: مفهوم الإنفاق في سبيل اللّه:

يُفَسَّرُ مفهوم الإنفاق (في سبيل الله) على أنه جهاد الكافر بالسيف ونحوه، والمرابطة في الثغور أو الحج الفريضة كما فسره جمهور أهل العلم.

ولكن الراجح تعميم (في سبيل الله) فيشمل الدعوة إلى الله بنشر العقيدة، وتعاليم الإسلام بكل الوسائل الممكنة بإنشاء الجمعيات الخيرية لتحفيظ القرآن وكفالة الأيتام والأرامل والضعفاء، والعاطلين عن العمل، والعاجزين عن الكسب، وإنشاء المراكز والمساجد والهيئات والمجامع والمؤسسات الخيرية والدعوية، والمرافق الصحية والتعليمية وحتى المراكز الأمنية، كل ذلك يدخل في مفهوم (في سبيل الله) وقد فسره بهذا بعض الصحابة والتابعين والفقهاء وهو الصواب[٦].

أي أن مفهوم (في سبيل الله) جاء لتحقيق ما تقتضيه المصلحة العامة، وتستدعيه البنية التحيتة للمجتمع المتكامل، فهو بمصطلحات اليوم يرادف تماماً مفهوم (الصالح العام).

۞ الثانية: الإنفاق في سبيل اللّه من القيود الإيجابية على الملكية الفردية:

لقد فرض الإسلام طائفة من القيود المتعددة على حق الملكية الفردية لتحقيق العدل والمصلحة العامة، منها قيود سلبية، كمنع الاحتكار والتسعير الجبري، وعدم الضرر بالآخرين، ومنع تملك المباح إذا أفضى استعماله إلى ضرر عام.

ومنها قيود إيجابية تجعل حق الملكية ذا هدف أو معنى اجتماعي أو ذا وظيفة اجتماعية تبعد فكرة الحق عن معنى السلطة المطلقة، أو حب الذات وتخفف من وجود الملكيات الكبيرة، وتقيم بناء التكافل الاجتماعي بين الأفراد في الإسلام على

---

(٦) نفقات القائمين على الصدقات، سعود بن عبد الله الفنيسان، فتاوى واستشارات الإسلام اليوم: ٣٦٣/٦.

أمتن الأسس وأقوى الدعائم الدينية والخلقية والتشريعية من أجل رفع مستوى المعيشة العامة ورعاية مصالح الفقراء، وليؤخذ بأيديهم نحو الكسب المستقل، وأهم هذه القيود الإيجابية هي[٧]:

١ - الإنفاق في سبيل الله:

أوجب الإسلام على المسلمين الإسهام بالإنفاق في سبيل الله، والمقصود به الإنفاق على كل مايتطلبه المجتمع من مصالح ضرورية كالدفاع عن البلاد، وتزويد الجيش العامل بالمؤن والسلاح، وبناء المؤسسات الخيرية العامة التي لاغنى لأي بلد متحضر عنها. وللحاكم كيفية تنظيم الحصول على هذه الموارد الكافية لسد العجز في موازنة الخزينة العامة، من طريق وضع نظام ضريبي عادل يلتزم خطة التصاعد بحيث يرتفع سعر الضريبة كلما زاد دخل المكلف، وبحسب درجة الغنى واليسار.

ونص فقهاء الإسلام كالغزالي والشاطبي والقرطبي على مشروعية طرح ضرائب جديدة على الأغنياء والغلات والثمار وغيرها بقدر ما يكفي حاجات البلاد العامة، وأقر ذلك مجمع البحوث الإسلامية في مؤتمره الأول المنعقد سنة ١٩٦٤م في قراره الخامس[٨].

٢ - فريضة الزكاة:

تعتبر الزكاة كما هو معلوم من أركان الإسلام، فهي تشريع مدني إلزامي يجب على الأغنياء القيام بتنفيذه وإعطائه لمستحقيه من الفقراء، وتقوم الدولة في الأصل بجباية الزكوات من أصحاب رؤوس الأموال وتجبرهم على أدائها، فليست

---

(٧) المفصل في أحكام الربا، علي الشحود: ١ /١٤.

(٨) واشترط لجواز فرض الضريبة أربعة شروط: الأول: أن تكون هناك حاجة حقيقية بالدولة إلى المال، ولا يوجد مورد آخر لتحقيق الأهداف وإقامة المصالح دون إرهاق الناس بالتكاليف. الثاني: أن توزع أعباء الضرائب بالعدل بحيث لا يرهق فريق من الرعية لحساب فريق آخر، ولا تحابى طائفة وتكلف أخرى. الثالث: أن تصرف الضريبة في المصالح العامة للأمة. الرابع: موافقة أهل الشورى والرأي في الأمة. لأن الأصل في أموال الأفراد الحرمة، والأصل أيضاً براءة الذمة من الأعباء والتكاليف.

الزكاة كما يظن بعض الناس مجرد صدقة مستحبة، كما أنها ليست طريقاً لإذلال الفقير وإنما هي حق مستقيم واجب الأداء، قال الله تعالى: ((وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾))[٩] والهدف منها أن يؤخذ بيد الضعيف، ويتجه إلى الاعتماد على نفسه من طريق الكسب الحر، فهو علاج مؤقت لحالة كل فقير، وليست طعمة دائمة إلا للعاجزين عن العمل، وتستوفى الزكاة كما هو معروف من ثلاثة أنواع من الأموال: هي النقود المتداولة والسلع التجارية بنسبة ٢٥%، والإبل والبقر والغنم السائمة (أي التي ترعى الكلأ المباح) بنسب تصاعدية، والزروع والثمار بنسبة العشر فيما يعتمد على الأمطار والأنهار العامة، ونصف العشر فيما يسقى بآلة ونحوها.

٣ - كفاية الفقراء:

للدولة الحق في أن تطالب الأغنياء بإغناء الفقراء، فهي المسؤولة عن رعاية مصالحهم؛ لأن الإسلام يجعل العلاقات الاجتماعية قائمة على أساس من التراحم والتعاطف والتوادد، قال النبي صلّى الله عليه وسلم: ((**كاد الفقر أن يكون كفراً**))[١٠]. وقال صلّى الله عليه وسلم لعلاج ذلك: ((**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**))[١١] ولقد أوجب الدين الحنيف أيضاً تكليفاً في المال غير الزكاة، فقال عليه الصلاة والسلام: ((**إن في المال حقاً سوى الزكاة**))[١٢] بل إن مبدأ كفاية الفقراء للعاجزين على العمل يتجلى في أصدق صورة في قوله عليه الصلاة

---

(٩) سورة المعارج: ٢٤-٢٥.

(١٠) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥ه.

(١١) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ت٢٦١ ه، دار الجيل، بيروت، ومسند أحمد، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، (بأحكام شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

(١٢) سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.

والسلام: ((**إن الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم؛ ولن يُجهد الفقراء إذا جاعوا أو عروا إلا بما يصنع أغنياؤهم، ألا وإن الله يحاسبهم حساباً شديداً، ويعذبهم عذاباً أليماً**))[١٣] هذا بالإضافة إلى حث الإسلام على تقديم الصدقات المستحبة تقرباً إلى الله عز وجل كما هو معروف، يقول عليه الصلاة والسلام: ((**من كان له فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له**))[١٤]. وكذلك يجب على الإنسان تقديم النفقات لكفاية أقاربه الفقراء المحتاجين كالآباء والأجداد والأبناء وفروعهم.

وعلى أساس هذه النظرة المتوازنة، نظر الإسلام إلى المال، فاعترف بمصلحة الفرد فيه وبحقه في تملكه، كما أنه اعترف بمصلحة الجماعة وبحقها في التملك، وحينئذ تتجاور في الوجود الإسلامي الملكية الخاصة مع الملكية العامة وملكية الدولة، ويكون للإسلام عندئذ غاية مزدوجة رسم لها الشرع حدوداً معينة واضحة، فهو حين يبيح الملكية الفردية من حيث المبدأ فإنه يضع لها حدوداً وقيوداً تمنع اتخاذها سبيلاً للضرر كما ذكرت، ويسخرها نحو مصلحة المجتمع، وللمجتمع استرداد هذه الملكية أو تعديلها إذا وجد فيما يفعل مصلحة عامة، وذلك كله حماية للمصالح الأساسية التي شرعت من أجلها الحقوق، ودرءاً للتعسف والظلم. وبه يتبين أنه لا خطورة في تشريع الإسلام في اعترافه بالملكية الفردية مادام يملك إلغاءها أو تعديلها.

وبإيجاد هذا النوع من التوازن الاقتصادي بين مصلحتي الفرد والجماعة على أسس من العدل، وحسبما تقتضي المصلحة، استطاع الإسلام حل المشكلة الاقتصادية التي يثيرها الاقتصاديون وهي: كيف يستطيع المجتمع تأمين إشباع الحاجات الكثيرة المتعددة بموارد الطبيعة المحدودة لديه؟

---

(١٣) المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني، ت ٣٦٠ ه، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ ه.

(١٤) أخرجه مسلم، وأحمد، وسنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

إن إجابة الإسلام عن هذه المشكلة هي أن الطبيعة ليست بخيلة ولا عاجزة عن تلبية حاجات الإنسان، فهي من صنع الله الذي تكفل بالرزق. لجميع مخلوقاته، وإنما المشكلة تتجسد في الإنسان نفسه، فظلم الإنسان في حياته العملية في توزيـــع الثروة، وعدم استثماره واستغلاله موارد الطبيعة هما السببان المزدوجان للمشكلة التي يعانيها الإنسان منذ القدم، فمتى انمحى الظلم في التوزيع، وجنَّد الإنسان كـــل طاقاته للاستفادة من الطبيعة المخلوقة المتجددة زالت المشكلة الاقتصادية.

الفصل الأول:

الأثر الاقتصادي لأحوال الإنفاق

- المبحث الأول: الإنفاق لوجه اللّه تعالى.
- المبحث الثاني: الإنفاق من الطيب.
- المبحث الثالث: الإنفاق بلا منة.

الفصل الأول: الأثر الاقتصادي لأحوال الإنفاق

١ – المبحث الأول: الإنفاق لوجه الله تعالى:

هذه الفريضة الجليلة – الزكاة – لها أكثر من وجه يجعل لها أهمية خاصة.

فهي – من جهة – عبادة من العبادات الأربع، كالصلاة والصيام والحج، ومن هذا الوجه تقرن في القرآن والحديث بالصلاة، وتأتى بعدها عادة في كتب الفقه في قسم العبادات. وهى – من وجه آخر – مورد أساسي من الموارد المالية في الدولة الإسلامية، وهذا يخرجها عن أن تكون عبادة محضة، فهي جزء من النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، ولهذا عنيت بها كتب الفقه المالي في الإسلام مثل: "الخراج" لأبى يوسف، و"الخراج" ليحيى بن آدم، و"الأموال" لأبى عبيد، و"الأموال" لابن زنجويه، وغيرها. ومثلها كتب السياسة الشرعية، مثل: "الأحكام السلطانية" لكل من الماوردي، وأبى يعلى، و"السياسة الشرعية" لابن تيمية ونحوها(١٥).

النصوص الواردة:

- ﴿ مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٦).
- ﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (١٧).

---

(١٥) فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت: ٣/١.

(١٦) سورة البقرة: ٢٦١.

(١٧) سورة البقرة: ٢٦٢.

❁- ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (١٨) .

❁- ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَاتٍ عِندَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١٩) .

❁- ﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُّزْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ (٢٠) .

❁- عن أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً، اسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ؛ فَقَالَ: **(يَا أَبَا ذَرٍّ مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا لِي ذَهَبًا، يَأْتِي عَلَيَّ لَيْلَةٌ أَوْ ثَلاَثٌ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلاَّ أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ، إِلاَّ أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللهِ هكَذَا وَهكَذَا وَهكَذَا وَأَرَانَا بِيَدِهِ)** ثُمَّ قَالَ: **(يَا أَبَا ذَرٍّ)** قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: **(الأَكْثَرُونَ هُمُ الأَقَلُّونَ إِلاَّ مَنْ قَالَ هكَذَا وَهكَذَا)**، ثُمَّ قَالَ لِي: **(مَكَانَكَ، لاَ تَبْرَحْ يَا أَبَا ذَرٍّ حَتَّى أَرْجِعَ)** فَانْطَلَقَ حَتَّى غَابَ عَنِّي، فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرِضَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم لاَ تَبْرَحْ، فَمَكُثْتُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ سَمِعْتُ صَوْتًا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عُرِضَ لَكَ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَكَ، فَقُمْتُ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: **(ذَاكَ جِبْرِيلُ، أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ)** قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ: **(وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ)**(٢١).

---

(١٨) سورة البقرة: ٢٦٥.

(١٩) سورة التوبة: ٩٩.

(٢٠) سورة يوسف: ٨٨.

(٢١) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ت٢٥٦ه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢ه.

❁- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: **((بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِى سَحَابَةٍ اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِى حَرَّةٍ فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِى حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ قَالَ فُلاَنٌ. لِلاِسْمِ الَّذِى سَمِعَ فِى السَّحَابَةِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِى عَنِ اسْمِى فَقَالَ إِنِّى سَمِعْتُ صَوْتًا فِى السَّحَابِ الَّذِى هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ لِاسْمِكَ فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا قَالَ أَمَّا إِذَا قُلْتَ هَذَا فَإِنِّى أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِى ثُلُثًا وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ))**[٢٢].

❁ التفسير والشرح:

❁- يخبر تعالى مرغبا في الجهاد بالمال لتقدمه على الجهاد بالنفس لأن العدة أولا والرجال ثانياً، أن مثل ما ينفقه المؤمن في سبيل الله، في نمائه وبركته وتضاعفه، كمثل حبة برّ بذرت في أرض طيبة فأنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبه فأثمرت الحبة الواحدة سبعمائة حبة، وهكذا الدرهم الواحد ينفقه المؤمن في سبيل الله يضاعف إلى سبعمائة ضعف، وقد يضاعف إلى أكثر لقوله تعالى: ﴿ والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم ﴾ هذا ما تضمنته الآية الأولى، وأما الآية الثانية فهي تحمل بشرى الله تعالى للمنفقين في سبيله الذي لا يتبعون ما أنفقوه منّاً به ولا أذى لمن أنفقوه عليه بأن لا خوف عليهم فيما يستقبلونه من حياتهم ولا هم يحزنون على ما يتركون وراءهم ويخلفون. وهذه هي السعادة حيث خلت حياتهم من الخوف والحزن وحل محلها الأمن والسرور[٢٣].

---

(٢٢) أخرجه مسلم.

(٢٣) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، دار السلام، القاهرة: ١ / ١٣٤.

❁- قال ابن القيم: في قوله تعالى (والله يضاعف لمن يشاء) قيل: المعنى والله يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء لا لكل منفق بل يختص برحمته من يشاء وذلك لتفاوت أحوال الإنفاق في نفسه ولصفات المنفق وأحواله في شدة الحاجة وعظيم النفع وحسن الموقع، وقيل: والله يضاعف لمن يشاء فوق ذلك فلا يقتصر به على السبعمائة بل يجاوز في المضاعفة هذا المقدار إلى أضعاف كثيرة(٢٤).

❁- ثم ذكر نفقة المؤمن الذي يريد بنفقته وجه الله عز وجل، ولا يمن بها، فقال سبحانه: ﴿ وَمَثَلُ الذين يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابتغآء مَرْضَاتِ اللهِ وَتَثْبِيتاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾، يعنى وتصديقاً من قلوبهم، فهذا مثل نفقة المؤمن التي يريد بها وجه الله عز وجل، ولا يمن بها ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾، يعنى بستان في مكان مرتفع مستو، تجرى من تحتها الأنهار ﴿ أَصَابَهَا ﴾، يعنى أصاب الجنة ﴿ وَابِلٌ ﴾، يعنى المطر الكثير الشديد، ﴿ فَآتَتْ أُكُلَهَا ﴾، يقول: أضعفت ثمرتها فى الحمل ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾، فكذلك الذى ينفق ماله لله عز وجل من غير أن يضاعف له نفقته إن كثرت أو قلت، كما أن المطر إذا اشتد، أو قل أضعف ثمرة الجنة حين أصابها وابل، ﴿ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾، أى أصابها عطش من المطر، وهو الرذاذ مثل الندى، ﴿ والله بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾، يعنى بما تنفقون ﴿ بَصِيرٌ ﴾(٢٥).

❁ الفوائد والاستنباط:

❁- مثل الذين ينفقون أموالهم طلبًا لرضا الله واعتقادًا راسخًا بصدق وعده، كمثل بستان عظيم بأرض عالية طيبة هطلت عليه أمطار غزيرة، فتضاعفت ثمراته، وإن لم تسقط عليه الأمطار الغزيرة فيكفيه رذاذ المطر ليعطي الثمرة المضاعفة،

---

(٢٤) التفسير القيم، ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، ٧٥١ه، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت: ٢ /١٢٠.

(٢٥) تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، ١٥٠ه، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٣ م: ١ /١٦٦.

وكذلك نفقات المخلصين تُقبل عند الله وتُضاعف، قلَّت أم كثُرت، فالله المُطَّلِع على السرائر، البصير بالظواهر والبواطن، يثيب كلا بحسب إخلاصه[٢٦].

❁- مضاعفة أجر الصدقة الخالية من المن والأذى ومراءاة الناس.

(٢٦) التفسير الميسر، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: ١ /٢٧٨.

٢ – المبحث الثاني: الإنفاق من الطيب:

النصوص الواردة:

- ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ))[٢٧]

- ((لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ))[٢٨]

- عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – **((مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ – وَلاَ يَقْبَلُ اللَّهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ – وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّى أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ))**[٢٩].

- عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ – رضي الله عنه – يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ((لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)) قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ ((لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)) وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِى إِلَىَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ

---

(٢٧) سورة البقرة: ٢٦٧.

(٢٨) سورة آل عمران: ٩٢.

(٢٩) أخرجه البخاري: ٣٦٥/٥.

أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – **((بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّى أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِى الأَقْرَبِينَ))**. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِى أَقَارِبِهِ وَبَنِى عَمِّهِ(٣٠).

❁ التفسير والشرح:

❁- أمر الله تعالى عباده المؤمنين بالإنفاق والمراد به الصدقة ههنا من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها، يعني التجارة بتيسيره إياها لهم، وقال علي والسدي: ﴿من طيبات ما كسبتم﴾ يعني الذهب والفضة، ومن الثمار والزروع التي أنبتها لهم من الأرض، قال ابن عباس: أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه ونهاهم عن التصدق برذالة المال ودنيئه وهو خبيثه فإن اللّه طيب لا يقبل إلا طيباً، ولهذا قال: ﴿ولا تيمموا الخبيث﴾ أي تقصدوا الخبيث، ﴿منه تنفقون ولستم بآخذيه﴾: أي لو أعطيتموه ما أخذتموه إلا أن تتغاضوا فيه، فاللّه أغنى منكم فلا تجعلوا للّه ما تكرهون(٣١)، وقيل معناه: لا تعدلوا عن المال الحلال وتقصدوا إلى الحرام فتجعلوا نفقتكم منه. وعن عبد اللّه بن مسعود قال، قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم: "**إن اللّه قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن اللّه يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا لمن أحب، فمن أعطاه اللّه الدين فقد أحبه، والذي نفسي بيده لا يُسْلم عبد حتى يسلم قلبُه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه** – قالوا: وما بوائقه يا نبي اللّه؟ قال: **غشه وظلمه، ولا يكسب عبد مالاً من حرام فينفق منه فيبارك له فيه ولا يتصدق به فيقبل منه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إن اللّه لا**

---

(٣٠) أخرجه البخاري: ٤٥٦/٥.

(٣١) مختصر ابن كثير، محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، بيروت، ط٧، ١٩٨١م: ١/ ٤٦٤.

يمحو السيء بالسيء ولكن يمحو السيء بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث"[٣٢].

❁- يخبر تعالى عباده المؤمنين الراغبين في بره تعالى وإفضاله بأن ينجيهم من النار ويدخلهم الجنة بأنهم لن يظفروا بمطلوبهم من برّ ربهم حتى ينفقوا من أطيب أموالهم وأنفسها عندهم وأحبّها إليهم. ثم أخبرهم مطمئناً لهم على أنفاقهم أفضل أموالهم بأن ما ينفقونه من قليل أو كثير نفيس أو خسيس هو به عليم وسيجزيهم به، وبهذا حبّب إليهم الإنفاق ورغبهم فيه[٣٣].

❁ الفوائد والاستنباط:

- وجوب الزكاة في المال الصامت من ذهب وفضة وما يَقومُ مقامهما من العمل وفي الناطق من الإبل والبقر والغنم إذ الكل داخل في قوله: ﴿ما كَسبتم﴾ وهذا بشرط الحول وبلوغ النصاب.
- وجوب الزكاة في الحرث: الحبوب والثمار وذلك فيما بلغ نصابا، وكذا في المعادن إذ يشملها لفظ الخارج من الأرض.
- قبح الإنفاق من الرديء وترك الجيد.
- البر وهو فعل الخير يهدي إلى الجنّة.
- لن يبلغ العبد برّ الله، وما عنده من نعيم الآخرة، حتى ينفق مِن أحب أمواله إليه.
- لا يضيع المعروف عند الله تعالى قلَّ أو كثر طالما أُريد به وجهه تعالى.

---

(٣٢) أخرجه أحمد.

(٣٣) أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري: ١/١٨٤.

٣- المبحث الثالث: الإنفاق بلا منة:

النصوص الواردة:

❁- ((الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ))(٣٤)

❁- ((قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ)) (٣٥)

❁- ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)) (٣٦)

❁- ((لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِن يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ))(٣٧)

❁- ((وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾))(٣٨)

❁- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: **((مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَعْطَى لِلَّهِ وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ))**(٣٩).

التفسير والشرح:

---

(٣٤) سورة البقرة: ٢٦٢.

(٣٥) سورة البقرة: ٢٦٣.

(٣٦) سورة البقرة: ٢٦٤.

(٣٧) سورة الحج: ٣٧.

(٣٨) سورة الإنسان: ٨-٩.

(٣٩) أخرجه أبو داود: ٢٩١/١٢.

❁- الْمَنُّ بِمَعْنَى ذِكْرِ النِّعْمَةِ عَلَى الْغَيْرِ.

❁- حُكْمُ الْمَنِّ[٤٠]: الْمَنُّ إِنْ كَانَ مِنَ اللَّهِ فَهُوَ تَذْكِيرُ الْمَخْلُوقِ بِخَالِقِهِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيْهِ وَتَنْبِيهُهُ لِيَشْكُرَهُ وَفِي الدُّعَاءِ الْمَأْثُورِ: ((اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ الْمَنَّانُ))[٤١].

وَإِنْ كَانَ الْمَنُّ مِنَ الْعَبْدِ فَهُوَ تَعْدَادُ الصَّنَائِعِ وَالتَّقْرِيعُ بِهَا وَالتَّعْيِيرُ وَهِيَ مِنَ الْكَبَائِرِ وَتُبْطِلِ ثَوَابَ الصَّدَقَةِ[٤٢].

فَقَدْ دَل الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بِالنَّصِّ وَالإِيْمَاءِ بِأَنَّ الْمَنَّ وَالأَذَى يُبْطِلاَنِ ثَوَابَ الصَّدَقَةِ حَيْثُ بَيَّنَ فَضْلَ الإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[٤٣].

ثُمَّ أَخْبَرَ فِي الآيَةِ التَّالِيَةِ أَنَّ الإِنْفَاقَ الْمَذْكُورَ الَّذِي يُضَاعَفُ ثَوَابُهُ لِصَاحِبِهِ هُوَ الإِنْفَاقُ الَّذِي يَخْلُو عَنِ الْمَنِّ وَالأَذَى فَقَال عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلاَ أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[٤٤].

وَالْمَفْهُومُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الَّذِينَ يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَأَذًى لَيْسَ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ أَجْرٌ وَلاَ أَمْنٌ مِنَ الْخَوْفِ وَالْحُزْنِ.

---

(٤٠) الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، دار السلاسل، الكويت، ط٢: ٣٩ /١٣٢.

(٤١) سنن النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦ ه: ٣ / ٥٢.

(٤٢) الآداب الشرعية، ابن مفلح المقدسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٩٩٩م: ١ / ٣٥٨، وتفسير القرطبي ٣ / ٣٠٨.

(٤٣) سورة البقرة: ٢٦١.

(٤٤) سورة البقرة / ٢٦٢.

ثُمَّ بَيَّنَ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى أَنَّ كَلِمَةً طَيِّبَةً وَرَدًّا جَمِيلاً وَالدُّعَاءَ لِلسَّائِلِ وَالتَّأْنِيسَ وَالتَّرْجِيَةَ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ هِيَ فِي ظَاهِرِهَا صَدَقَةٌ وَفِي حَقِيقَتِهَا لاَ شَيْءَ لأَنَّ ذِكْرَ الْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ فِيهِ أَجْرٌ وَهَذِهِ لاَ أَجْرَ لَهَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((**الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ**[٤٥])) و((**وَلاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ**[٤٦])) فَيَتَلَقَّى الْمَسْئُول السَّائِل بِالْبِشْرِ وَالتَّرْحِيبِ وَيُقَابِلُهُ بِالطَّلاَقَةِ وَالتَّقْرِيبِ لِيَكُونَ مَشْكُورًا إِنْ أَعْطَى وَمَعْذُورًا إِنْ مَنَعَ، فَالسَّتْرُ مِنْهُ عَلَيْهِ لِمَا عَلِمَ مِنْ خَلَّتِهِ وَسُوءِ حَالِهِ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَصَدَّقُهَا عَلَيْهِ وَيُتْبِعُهَا أَذًى وَمَنًّا[٤٧].

قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾[٤٨].

ثُمَّ ذَكَرَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ بَعْدَ ذَلِكَ بِالنَّصِّ حُكْمَ الصَّدَقَةِ الَّتِي يَتْبَعُهَا الْمَنُّ وَالأَذَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلاَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لاَ يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[٤٩].

فَشَبَّهَ سُبْحَانَهُ الَّذِي يَمُنُّ وَيُؤْذِي فِي صَدَقَتِهِ بِالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ لاَ لِوَجْهِ اللَّهِ وَبِالْكَافِرِ الَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ لِيُقَال: إِنَّهُ جَوَادٌ وَيُثْنَى عَلَيْهِ أَنْوَاعُ الثَّنَاءِ.

وَمَثَّلَ سُبْحَانَهُ الْمُنْفِقَ الْمَنَّانَ بِصَفْوَانٍ – حَجَرٍ أَمْلَسَ – عَلَيْهِ تُرَابٌ فَيَظُنُّهُ الرَّائِي أَرْضًا مُنْبِتَةً طَيِّبَةً فَإِذَا أَصَابَهُ وَابِلٌ مِنَ الْمَطَرِ أَذْهَبَ عَنْهُ التُّرَابَ وَبَقِيَ صَلْدًا فَكَذَلِكَ الْمُرَائِي وَالْمَنَّانُ فَالْمَنُّ وَالرِّيَاءُ وَالأَذَى تَكْشِفُ عَنِ النِّيَّةِ فِي الآخِرَةِ كَمَا يَكْشِفُ الْمَطَرُ الْغَزِيرُ عَنِ الْحَجَرِ الأَمْلَسِ[٥٠].

---

(٤٥) أخرجه البخاري ومسلم.

(٤٦) أخرجه مسلم.

(٤٧) تفسير القرطبي: ٣ / ٣٠٩.

(٤٨) سورة البقرة: ٢٦٣.

(٤٩) سورة البقرة: ٢٦٤.

(٥٠) تفسير القرطبي: ٣ / ٣١١ وما بعدها.

وَقِيل: الْمُرَادُ بِالآيَةِ إِبْطَال الْفَضْل دُونَ أَصْل الثَّوَابِ وَقِيل: إِنَّمَا يَبْطُل مِنْ ثَوَابِ صَدَقَتِهِ مِنْ وَقْتِ مَنِّهِ وَإِيذَائِهِ وَمَا قَبْل ذَلِكَ يُكْتَبُ لَهُ وَيُضَاعَفُ فَإِذَا مَنَّ وَأَذَى انْقَطَعَ التَّضْعِيفُ لأَنَّهُ وَرَدَ أَنَّ الصَّدَقَةَ تُرَبَّى لِصَاحِبِهَا حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَل[٥١] فَإِذَا خَرَجَتْ مِنْ يَدِ صَاحِبِهَا خَالِصَةً لِوَجْهِ اللَّهِ ضُوعِفَتْ فَإِذَا جَاءَ الْمَنُّ بِهَا وَالأَْذَى وُقِفَ بِهَا هُنَاكَ وَانْقَطَعَ التَّضْعِيفُ عَنْهَا وَالْقَوْل الأَْوَّل أَظْهَرُ[٥٢].

وَقَدْ جَاءَ فِي السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ أَنَّ الْمَنَّانَ لاَ يُكَلِّمُهُ اللَّهُ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **((ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ))** قَال أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُول اللَّهِ ؟ قَال: **((الْمُسْبِل وَالْمَنَّانُ وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ))**[٥٣].

❀- **(من أحب لله)** أي لأجله ولوجهه مخلصا لا لميل قلبه وهوى نفسه **(وأبغض لله)** لا لإيذاء من أبغضه له بل لكفره أو عصيانه **(وأعطى لله)** أي لثوابه ورضاه لا لميل نفسه **(ومنع لله)** أي لأمر الله كأن لم يصرف الزكاة لكافر لخسته وإلا لهاشمي لشرفه بل لمنع الله لهما منها واقتصار المصنف على هذا يؤذن بأن الحديث ليس إلا كذلك بل سقط هنا جملة وهي قوله ونكح لله، هكذا حكاه هو عن أبي داود في مختصر الموضوعات **(فقد استكمل الإيمان)** بمعنى أكمله، ذكره المظهر.

قال الطيبي: وهو بحسب اللغة، أما عند علماء البيان ففيه مبالغة لأن زيادة البناء زيادة في المعنى كأنه جرد من نفسه شخصا يطلب منه الإيمان، وهذا من الجوامع المتضمنة لمعنى الإيمان والإحسان، إذ من جملة حب الله حب رسوله ومتابعته.

لو كان حبك صادقا لأطعته * إن المحب لمن يحب مطيع

ومن جملة البغض لله النفس الأمارة وأعداء الدين، وقال بعضهم: وجه جعله ذلك استكمالا للإيمان أن مدار الدين على أربعة قواعد: قاعدتان باطنتان، وقاعدتان

---

(٥١) أخرجه البخاري.

(٥٢) تفسير القرطبي: ٣ / ٣٠٦ – ٣٢٠.

(٥٣) أخرجه مسلم.

ظاهرتان، فالباطنتان الحب والبغض، والظاهرتان الفعل والترك، فمن استقامت نيته في حبه وبغضه وفعله وتركه لله فقد استكمل مراتب الإيمان(٥٤).

الفوائد والاستنباط:

- حرمة المن والأذى في الصدقات وفسادها بها.
- بطلان صدقة المان والمؤذي والمرائي بهما.
- حرمة الرياء وهي من الشرك لحديث: ((**إياكم والرياء فإنه الشرك الأصغر**)).
- تحمل بشرى الله تعالى للمنفقين في سبيله الذي لا يتبعون ما أنفقوه منّاً به ولا أذى لمن أنفقوه عليه بأن لا خوف عليهم فيما يستقبلونه من حياتهم ولا هم يحزنون على ما يتركون وراءهم ويخلفون. وهذه هي السعادة حيث خلت حياتهم من الخوف والحزن وحل محلها الأمن والسرور.
- لخسة نفس المنان بعطيته، ولؤم طبعه ورغبته في الاستعلاء الكاذب، وتطلعه إلى إذلال الناس، جعله الرسول صلى الله عليه وسلم من الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، وهم كما في الحديث: (**المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**).

---

(٥٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦ ه: ٦ / ٣٨.

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁

الفصل الثاني:

مصارف الإنفاق وآثارها الاقتصادية

❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁❁

۞- المبحث الأول: الفقراء.

۞- المبحث الثاني: المساكين.

۞- المبحث الثالث: العاملون على الزكاة، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمون.

۞- المبحث الرابع: في سبيل اللّه.

۞- المبحث الخامس: ابن السبيل.

۞- المبحث السادس: اليتامى.

۞- المبحث السابع: الأهل.

۞- المبحث الثامن: أولو القربى.

۞- **المبحث التاسع: أهل التقوى والفضل.**

۞- **المبحث العاشر: الضيف والجيران.**

الفصل الثاني: مصارف الإنفاق وآثارها الاقتصادية

قال الله تعالى: ((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ))(٥٥).

إن الزكاة هي المؤسسة الأولى للضمان الاجتماعي في الإسلام، ونظرة سريعة إلى مصرفها، كما نص عليها القرآن، تشير بوضوح إلى الوجه الاجتماعي للزكاة، وإلى الأهداف الإنسانية التي تتوخى تحقيقها في المجتمع المسلم، فإن خمسة من مصارفها الثمانية تتمثل في ذوى الحاجات الأصلية أو الطارئة من الفقراء والمساكين وفى الرقاب والغارمين وابن السبيل، ومصرف سادس لخدمة هذه المصارف وهو الجهاز الإداري لجمع الزكاة وتفريقها.

أما المصرفان الباقيان فلهما علاقة بسياسة الدولة الإسلامية ورسالتها في العالم، ومهمتها في الداخل والخارج، فلها –من مال الزكاة– أن تؤلف القلوب على الإسلام، استمالة إليه، أو تثبيتًا عليه، أو ترغيبًا في الولاء لأمته، والمناصرة لدولته، أو نحو ذلك مما تقتضيه المصلحة العليا للأمة.

كما أن للزكاة دورًا في تمويل الجهاد، ومنه نشر الدعوة، وحماية الأمة من الفتنة، وإعانة المجاهدين والدعاة حتى تعلو كلمة الإسلام، ويظهر دين محمد صلى الله عليه وسلم على الدين كله، ولو كره المشركون(٥٦).

---

(٥٥) سورة التوبة: ٦٠.

(٥٦) فقه الزكاة، القرضاوي:١/٤.

١- المبحث الأول: الفقراء:

❁ النصوص الواردة:

❁- ((لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ))[٥٧].

❁ التفسير والشرح:

❁- أما عناية الإسلام بعلاج الفقر، ورعاية الفقراء وذوى الحاجة والضعف، فلم يسبق لها نظير في ديانة سماوية، ولا في شريعة وضعية، سواء ما يتعلق بجانب التربية والتوجيه، وما يتعلق بجانب التشريع والتنظيم، وما يتعلق بجانب التطبيق والتنفيذ.

ومن أظهر الأدلة على اهتمام الإسلام بمشكلة الفقر، وعنايته بأمر الفقراء: أنه منذ بزوغ فجر الإسلام في مكة، والمسلمون يومئذ أفراد معدودون، مضطهدون في دينهم، مُحاربون في دعوتهم، ليس لهم دولة ولا كيان سياسي كان هذا الجانب الإنساني الاجتماعي – جانب رعاية الفقراء والمساكين – موضع عناية بالغة، واهتمام مستمر، من القرآن الكريم. ذكره القرآن أحيانًا باسم إطعام المسكين والحض عليه، وأحيانًا تحت عنوان الإنفاق مما رزق الله، وتارة باسم أداء حق السائل والمحروم، والمسكين وابن السبيل، وطورًا بعنوان "إيتاء الزكاة"، وغير ذلك من الأسماء والعناوين[٥٨].

---

(٥٧) سورة البقرة: ٢٧٣ – ٢٧٤.

(٥٨) فقه الزكاة، القرضاوي:١ /٥٩.

❁- ذكر الله تعالى مصرف النفقات الذين هم أولى الناس بها فوصفهم بست صفات أحدها الفقر، والثاني قوله: ﴿أحصروا في سبيل الله﴾ أي: قصروها على طاعة الله من جهاد وغيره، فهم مستعدون لذلك محبوسون له، الثالث عجزهم عن الأسفار لطلب الرزق فقال: ﴿لا يستطيعون ضربا في الأرض﴾ أي: سفرا للتكسب، الرابع قوله: ﴿يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف﴾ وهذا بيان لصدق صبرهم وحسن تعففهم. الخامس: أنه قال: ﴿تعرفهم بسيماهم﴾ أي: بالعلامة التي ذكرها الله في وصفهم، وهذا لا ينافي قوله: ﴿يحسبهم الجاهل أغنياء﴾ فإن الجاهل بحالهم ليس له فطنة يتفرس بها ما هم عليه، وأما الفطن المتفرس فمجرد ما يراهم يعرفهم بعلامتهم، السادس قوله: ﴿لا يسألون الناس إلحافا﴾ أي: لا يسألونهم سؤال إلحاف، أي: إلحاح، بل إن صدر منهم سؤال إذا احتاجوا لذلك لم يلحوا على من سألوا، فهؤلاء أولى الناس وأحقهم بالصدقات لما وصفهم به من جميل الصفات(٥٩).

❁- وأما النفقة من حيث هي على أي شخص كان، فهي خير وإحسان وبر يثاب عليها صاحبها ويؤجر، فلهذا قال: ﴿وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم﴾.

❁- ثم ذكر حالة المتصدقين في جميع الأوقات على جميع الأحوال فقال: ﴿الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله﴾ أي: طاعته وطريق مرضاته، لا في المحرمات والمكروهات وشهوات أنفسهم ﴿بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم﴾ أي: أجر عظيم من خير عند الرب الرحيم ﴿ولا خوف عليهم﴾ إذا خاف المقصرون ﴿ولا هم يحزنون﴾ إذا حزن المفرطون، ففازوا بحصول المقصود المطلوب، ونجوا من الشرور والمرهوب.

---

(٥٩) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن ابن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ: ١ / ١١٦.

الفوائد والاستنباط:

- وجوب الإِخلاص في الصدقة أي يجب أن يراد بها وجه الله تعالى لا غير.
- تفاضل أجر الصدقة بحسب فضل وحاجة المتصدق عليه.
- فضيلة التعفف وهو ترك السؤال مع الاحتياج، وذم الإِلحاح في الطلب من غير الله تعالى أما الله عز وجل فإنه يحب الملحين في دعائه.
- جواز التصدق بالليل والنهار وفي السر والعلن إذا الكل يثيب الله تعالى عليه ما دام قد أريد به وجهه لا وجه سواه.
- بشرى الله تعالى للمؤمنين المنفقين بادخار أجرهم عنده تعالى ونفي الخوف والحزن عنهم مطلقا.

- الحذر من القيام بالتعرض للآخرين للحاجة والتنبه إلى عدم طرق أبواب المسألة(٦٠)، والعلم بأن ذلك وإن جاز لأناس رخص لهم الشارع بذلك، فإنه مما لا ينبغي لأهل العز سلوكه بحال لأن سبيلهم التعفف والتجمل وعدم إظهار الشكوى والفقر، بل ستره وكتمانه رجاءَ تحقيق الامتثال لقوله صلى الله عليه وسلم: **(ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله)** (٦١).

---

(٦٠) حتى لا يتوقف عطاء الدعاة، فيصل البعداني، مقال في مجلة البيان، العدد ٧٧: ٢٥.

(٦١) أخرجه الترمذي.

• ٢- المبحث الثاني: المساكين:

النصوص الواردة:

❁- ((وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ))(٦٢)

❁- ((فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ))(٦٣)

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال النبي – صلى الله عليه وسلم – **((السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ))**(٦٤).

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟))** قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: **((فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟))** قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: **((فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟))** قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: **((فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟))**، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ))**(٦٥).

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ **((لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ**

---

(٦٢) سورة النور: ٢٢.

(٦٣) سورة الروم: ٣٨.

(٦٤) أخرجه البخاري: ٦١/١٨.

(٦٥) أخرجه مسلم: ٢٢١/٥.

وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الذي لاَ يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلاَ يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ))(٦٦).

❁- عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لاَ يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمِسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَدْخَلْتُ رَجُلاً يَأْكُلُ مَعَهُ فَأَكَلَ كَثِيرًا فَقَالَ يَا نَافِعُ لاَ تُدْخِلْ هَذَا عَلَيَّ سَمِعْتُ النبي صلى الله عليه وسلم يَقُولُ **((الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ))**(٦٧).

❁ التفسير والشرح:

❁- قوله تعالى: ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ فيهم وجهان(٦٨):

أحدهما: أنهم قرابة الرجل، أن يصل رحمهم بماله ونفسه، قاله الحسن وقتادة.

الثاني: أنهم ذوو قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب يعطون حقهم من الغنيمة والفيء، قاله السدي.

﴿وَالْمِسْكِينَ﴾ هو الذي لا يجد كفايته.

❁- ((وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)).

أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم وأمته التابعة له بإيتاء ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل، إذ منع الحقوق الواجبة لا يزيد في سعة الرزق ولا في تضييقه، إذ توسعة الرزق وتضييقه مرده إلى تدبير الله تعالى الحكيم العليم هذا ما دل عليه قوله تعالى ﴿فآت ذا القربى حقه﴾ أي من البر والصلة

---

(٦٦) أخرجه البخاري:٥/٤٨٤.

(٦٧) أخرجه البخاري: ١٨/١٢٩.

(٦٨) النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت: ٣ / ٣٢٢.

﴿والمسكين﴾ وهو من لا يملك قوته ﴿وابن السبيل﴾ وهو المسافر ينزل البلد لا يعرف فيها أحداً، وحقهما: إيواءهما وإطعامهما وكسوتهما وقوله تعالى ﴿ذلك خير للذين يريدون وجه الله﴾ أي ذلك الإيتاء من الحقوق خير حالا ومآلا للذين يريدون وجه الله تعالى وما عنده من ثواب. وقوله: ﴿وأولئك هم المفلحون﴾ أي الفائزون بالنجاة من العذاب في الدنيا والآخرة، وبدخول الجنة يوم القيامة(٦٩).

❖ الفوائد والاستنباط:

- وجوب إعطاء المساكين حقوقهم من الزكاة، وقضاء حوائجهم من مال المسلمين
- إن تحقق الكفاية للمساكين من مال الزكاة، وسد جوعتهم، لهو أمان للمجتمع كله، لان المساكين قد تدفعهم شدة عَوَزِهم لفعل ما لا يحمد عقباه لتحصيل لقمة العيش، فالزكاة ضمنت بذلك القضاء على البطالة الجارَّة إلى ما نخشاه.

---

(٦٩) أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري: ٣ / ٢٣٥.

٣- المبحث الثالث:

العاملون على الزكاة، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمون:

النصوص الواردة:

- ﴿﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾﴾[٧٠].

- ﴿﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾﴾[٧١].

التفسير والشرح:

- ﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ وهم السعاة المختصون بجبايتها، وتفريقها، وليس الإمام من العاملين عليها.

– وفي قدر نصيبهم منها قولان[٧٢]:

أحدهما: الثُمُن، لأنهم أحد الأصناف الثمانية، قال مجاهد والضحاك.

والثاني: قدر أجور أمثالهم، قاله عبد الله بن عمر.

---

(٧٠) سورة التوبة: ٦٠.

(٧١) سورة البقرة: ١٧٧.

(٧٢) النكت والعيون، الماوردي: ١١٧/٢.

❁- ﴿ وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ وهم قوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتألفهم بالعطية، وهم صنفان: مسلمون ومشركون.

– فأما المسلمون فصنفان[٧٣]: صنف كانت نياتهم في الإسلام ضعيفة فتألفهم تقوية لنياتهم، كعقبة بن زيد وأبي سفيان بن حرب والأقرع بن حابس والعباس بن مرداس. وصنف آخر منهم كانت نياتهم في الإسلام حسنة فأعطوا تألفاً لعشائرهم من المشركين مثل عدي بن حاتم. ويعطي كِلا الصنفين من سهم المؤلفة قلوبهم.

– وأما المشركون فصنفان[٧٤]: صنف يقصدون المسلمين بالأذى فيتألفهم دفعاً لأذاهم مثل عامر بن الطفيل، وصنف كان لهم ميل إلى الإسلام تألفهم بالعطية ليؤمنوا مثل صفوان بن أمية.

– وفي تألفهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسهم المسمى لهم من الصدقات قولان[٧٥]:

أحدهما: يعطونه ويتألفون به، قاله الحسن وطائفة.

والثاني: يمنعون منه ولا يعطونه لإعزاز الله دينه عن تألفهم، قاله جابر، وكلا القولين محكي عن الشافعي.

– وقد روى حسان بن عطية قال: قال عمر رضي الله عنه وأتاه عيينة بن حصن يطلب من سهم المؤلفة قلوبهم، فقال: قد أغنى الله عنك، وعن ضرربائك، ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾[٧٦]، أي ليس اليوم مؤلفة.

❁- ﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ فيهم قولان[٧٧]:

---

(٧٣) المصدر نفسه.

(٧٤) النكت والعيون، الماوردي: ١١٧/٢.

(٧٥) المصدر نفسه.

(٧٦) سورة الكهف: ٢٩.

(٧٧) النكت والعيون، الماوردي: ١١٨/٢.

أحدهما: أنهم المكاتبون، قاله علي بن أبي طالب رضي الله عنه والشافعي.
والثاني: أنهم عبيد يُشترون بهذا السهم قاله ابن عباس ومالك.
❁- ﴿ وَٱلۡغَٰرِمِينَ ﴾ وهم الذين عليهم الدين يلزمهم غرمه، فإن ادّانوا في مصالح أنفسهم لم يعطوا إلا مع الفقر، وإن ادّانوا في المصالح العامة أعطوا مع الغنى والفقر.
– واختلف فيمن ادّان في معصية على ثلاثة أقاويل(٧٨):
أحدها لا يعطى لئلا يعان على معصية.
والثاني: يعطى لأن الغرم قد وجب، والمعصية قد انقضت.
والثالث: يعطى التائب منها ولا يعطى إن أصر عليها.

❁ الفوائد والاستنباط:

– جُمِعت هذه الأصناف الأربعة بمبحث واحد، لأسباب، منها: أن الأصناف الثلاثة، وهي العاملون عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب، قليلة الوجود في زماننا، إن لم تكن معدومة، فليس في زماننا صنف في الرقاب.

أما الصنف الرابع وهو الغارمون فهو داخل ضمنا في صنف الفقراء والمساكين، لكن ما ينبغي ذكره هاهنا هو عظمة هذا الدين في حل جميع مشاكل الفرد، وحتى المشاكل الشخصية منها، مثل الدَّيْن.

---

(٧٨) المصدر نفسه.

٤- المبحث الرابع: في سبيل الله:

❁ النصوص الواردة:

❁- ((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ))[٧٩].

❁- عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رضي الله عنهما – أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَ – صلى الله عليه وسلم – يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ قَالَ: **((إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا))**. قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ وَلاَ يُورَثُ ، وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِى الْقُرْبَى ، وَفِى الرِّقَابِ ، وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَالضَّيْفِ ، لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ[٨٠].

❁ التفسير والشرح:

❁- المنقول عن المذاهب الأربعة أنها اتفقت في هذا المصرف على أمور ثلاثة[٨١]:

١- أن الجهاد داخل في سبيل الله قطعًا.

٢- مشروعية الصرف من الزكاة لأشخاص المجاهدين، بخلاف الصرف لمصالح الجهاد ومعداته، فقد اختلفوا فيه.

٣- عدم جواز صرف الزكاة في جهات الخير والإصلاح العامة من بناء السدود والقناطر، وإنشاء المساجد والمدارس، وإصلاح الطرق وتكفين الموتى، ونحو

---

(٧٩) سورة التوبة: ٦٠.

(٨٠) أخرجه البخاري: ٨٧/١٠، والمتمّول: المتخذ مالاً.

(٨١) فقه الزكاة، القرضاوي: ١٠١/١.

ذلك. وإنما عبء هذه الأمور على موارد بيت المال الأخرى من الفيء والخـــراج وغيرها.

❖ الفوائد والاستنباط:

- هنا يؤكد الإنفاق دوره القوي في بناء هيبة البلاد وتقوية شوكتها، فقد جعل الله تعالى صنفا خاصا من أصناف مصارف الزكاة لأولئك الذين يـــذودون عن حمى الإسلام، ويرفعون رايته بجهادهم في سبيل الله، وإعلاء كلمته في الأرض.
- الإنفاق يثبت حضوره في الجانب العسكري، من خلال كونه صـــنفاً مـــن أصناف الزكاة الثمانية، وكل من يسلك هذا المسلك العظيم فان الزكاة كفيلة بمؤنته وما يحتاجه في جهاده في سبيل الله حتى عودته.

٥- المبحث الخامس: ابن السبيل:

❁ النصوص الواردة:

❁- ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[٨٢]

❁ التفسير والشرح:

❁- قوله تعالى: ﴿وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ فيه قولان[٨٣]:

- أحدهما: المسافر، قاله مجاهد فإن كان محتاجاً فحقه في الزكاة وإن كان غير محتاج فبرّاً وصلة.

- الثاني: أنه الضيف الذي ينزل بك، قاله ابن عباس وابن جبير وقتادة، فإن أطعمه كان برّاً وصلة ولم يجز أن يكون من الزكاة محتاجاً كان أو غير محتاج. وإن دفعت إليه مالاً جاز إذا كان فقيراً أن يكون من الزكاة، ولم يجز إن كان غنيّاً.

❁ مقدار ما يعطى ابن السبيل[٨٤]؟

١= يعطى ابن السبيل من النفقة والكسوة ما يكفيه مقصده، أو موضع ماله، إن كان له مال في طريقه. هذا إن لم يكن معه مال أصلاً. وإن كان معه مال لا يكفيه أعطي ما يتم به كفايته.

٢= ويُهيأ له ما يركبه إن كان سفرًا طويلاً. وقدَّروا السفر الطويل بما تقصر فيه الصلاة، وهو نحو ٨٠ كم، أو كان ضعيفًا لا يقدر على المشي.

وإن كان قويًا وسفره دون مسافة القصر، لم يُعط المركوب، ويعطى ما ينقل عليه زاده إلا أن يكون قدرًا يعتاد مثله أن يحمله بنفسه.

---

(٨٢) سورة الروم: ٣٨.

(٨٣) النكت والعيون الماوردي: ٣ / ٣٢٢.

(٨٤) فقه الزكاة، القرضاوي: ١٣٥/٢.

قالوا: وصفة تهيئة المركوب: أنه إن اتسع المال اشترى له مركوبا. وإن ضاق اكترى له. وإنما قالوا ذلك؛ لأن وسائل الركوب والنقل كانت هي الدواب. فلهذا قالوا: تُشتَرى أو تُكتَرى. أما الآن فقد تطورت وسائل النقل إلى السيارات والقطارات، والبواخر والطائرات، فلا سبيل إلى اشترائها بل يُكتَرى له ما يلائم حاله منها. فمن كان يلائمه ركوب القطار أو الباخرة، لا يُتجشم نقله بالطائرة، حتى لا يرهق مال الزكاة بما يمكن الاستغناء عنه.

٣= ويعطى جميع مؤن سفره، لا ما زاد بسبب السفر فقط. وهذا هو الصحيح.

٤= ويعطى سواء أكان قادرًا على الكسب أم لا.

٥= ويعطى ما يكفيه في ذهابه ورجوعه إن كان يريد الرجوع، وليس له في مقصده المال.

وقال بعض العلماء: لا يعطى للرجوع أثناء سفره وإنما يعطى عند رجوعه.

وبعضهم قال: إن كان عزمه أن يصل الرجوع بالذهاب أعطي للرجوع، وإن كان عزمه إقامة مدة لم يعط للرجوع. والصحيح الأول.

٦= وأما نفقة الإقامة بالمقصد فقد فصل في ذلك الشافعية فقالوا: إن كانت إقامته دون أربعة أيام – غير يومي الدخول والخروج – أعطي لها؛ لأنه في حكم المسافر، وله الفطر والقصر وسائر رخص السفر. وإن كانت أربعة أيام فأكثر – غير يومي الدخول والخروج – لم يعط لها؛ لأنه خرج عن كونه مسافرًا ابن سبيل، وانقطعت رخص السفر، بخلاف الغازي، فإنه يعطى مدة الإقامة في الثغر وإن طالت. والفرق أن الغازي يحتاج إليه لتوقع الفتح، ولأنه لا يزول بالإقامة اسم "الغازي" بل يتأكد، بخلاف المسافر.

وقال بعضهم: يعطى ابن السبيل، وإن طال مقامه إذا كان مقيما لحاجة يتوقع تنجزها.

٧= وإذا رجع ابن السبيل وقد فضل معه شيء هل يسترد منه أم لا؟

قال الشافعية: نعم، سواء قتر على نفسه أم لا، وقيل: إن قتر على نفسه، بحيث بقي معه هذا الفضل من تقتيره لم يرجع بما فضل. وهذا بخلاف الغازي؛

حيث لا يسترجع منه إذا قتر على نفسه؛ لأن ما يأخذه الغـــازي يأخـــذه عوضًـــا، لحاجتنا إليه وقيامه بالغزو وقد فعل، وابن السبيل يأخذ لحاجته إلينا وقد زالت.

وقال الحنفية: لا يلزم ابن السبيل التصدق بما فضل في يده عند قدرته علـــى ماله، كالفقير إذا استغنى وعنده شيء من مال الزكاة فلا يلزمه التصدق.

<u>الفوائد والاستنباط:</u>

- وجوب كفاية أبناء السبيل في المجتمع الإسلامي.
- وجوب إعطاء ابن السبيل حقه من البر والصلة.

٦- المبحث السادس: اليتامى:

❁ النصوص الواردة:

❁- ((أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴿٣﴾))[٨٥]

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - **((السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ الْقَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ))**[٨٦].

❁- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((مَنْ عَالَ ثَلَاثَةً مِنْ الْأَيْتَامِ كَانَ كَمَنْ قَامَ لَيْلَهُ وَصَامَ نَهَارَهُ وَغَدَا وَرَاحَ شَاهِرًا سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ أَخَوَيْنِ كَهَاتَيْنِ أُخْتَانِ))**، وَأَلْصَقَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى[٨٧].

❁ التفسير والشرح:

❁- قوله تعالى ﴿أرأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين﴾ هذه الآيات الثلاث نزلت بمكة في العاص بن وائل والوليد بن المغيرة وأضرابهم من عتاة قريش وكفارها فهذه الآيات تُعرِّض بهم وتندد بسلوكهم وتوعدهم فقوله تعالى ﴿أرأيت﴾ يا رسولنا الذي يكذب بالدين وهو الجزاء في الآخرة على الحسنات والسيئات فهو ذاك الذي يدع اليتيم أي يدفعه بعنف عن حقه

---

(٨٥) سورة الماعون: ١-٣.

(٨٦) أخرجه البخاري: ٦١/١٨.

(٨٧) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت: ٢٦٣/٥.

ولا يعطيه إياه احتقارا له وتكبرا عليه ولا يحض على طعام المسكين أي ولا يحث ولا يحض نفسه ولا غيره على إطعام الفقراء والمساكين وذلك ناتج عن عدم إيمانه بالدين أي بالحساب والجزاء في الدار الآخرة وهذه صفة كل ظالم مانع للحق لا يرحم ولا يشفق إذ لو آمن بالجزاء في الدار الآخرة لعمل لها بترك الشر وفعل الخير فمن أراد أن يرى مكذبا بالدين فإنه يراه في الظلمة المعتدين القساة القلوب الذين لا يرحمون ولا يعطون ولا يحسنون(٨٨).

❖ الفوائد والاستنباط:

- سورة "الماعون" جعل الله تعالى فيها قهر اليتيم، وإضاعة المسكين، من لوازم الكفر والتكذيب بيوم الدين. قال تعالى: ﴿أرأيت الذي يكذب بالدين﴾. والخطاب لكل من يفهم الخطاب، أي هل تبينت من هو المكذب بالدين؟ إن لم تكن تبينته: ﴿فذلك الذي يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين﴾.

– نهى الله تعالى عن أكل مال اليتيم، واعتبره كبيرة من الكبائر، يقول الله تعالى: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾(٨٩).

– التنديد بالذين يأكلون أموال اليتامى ويدفعونهم عن حقوقهم استصغاراً لهم واحتقاراً، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾(٩٠).

---

(٨٨) أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري: ٤ / ٤٣٠.

(٨٩) [سورة النساء: ٢].

(٩٠) [سورة النساء: ١٠].

٧- المبحث السابع: الأهل:

❁ النصوص الواردة:

❁- ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾[٩١].

❁- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ عَنِ النبي فَقَالَ عَنِ النبي – صلى الله عليه وسلم – قَالَ **((إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهْوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً))**[٩٢].

❁- عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ))**[٩٣].

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ))**[٩٤].

❁- عَنْ طَارِقٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: **((يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ))**[٩٥].

---

(٩١) سورة البقرة: ٢١٩.

(٩٢) أخرجه البخاري: ٥٩/١٨.

(٩٣) أخرجه مسلم: ١٥٩/٥.

(٩٤) أخرجه مسلم: ١٦٠/٥.

(٩٥) أخرجه النسائي:٢٩٤/٨.

التفسير والشرح:

❁- في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ ستة تأويلات[٩٦]:

أحدها: بما فضل عن الأهل، وهو قول أبن عباس.

والثاني: أنه الوسط في النفقة ما لم يكن إسرافاً أو إقتاراً، وهو قول الحسن.

والرابع: إن العفو أن يؤخذ منهم ما أتوا به من قليل أو كثير، وهو قول مروي عن ابن عباس أيضاً.

والخامس: أنه الصدقة عن ظهر غِنى، وهو قول مجاهد.

والسادس: أنه الصدقة المفروضة وهو مروي عن مجاهد أيضاً.

❁- قال الحافظ: المراد بالاحتساب القصد إلى طلب الأجر. وقال القرطبي في قوله **(يحتسبها)** أفاد بمنطوقه أن الأجر في الإنفاق إنما يحصل بقصد القربة واجبة أو مباحة، وأفاد بمفهومه أن من لم يقصد القربة لم يؤجر لكن تبرأ ذمته من الواجبة لأنها معقولة المعنى "صدقة"[٩٧].

❁- قال الحافظ: المراد بالصدقة الثواب وإطلاقها عليه مجازي، وقرينته الإجماع على جواز الإنفاق على الزوجة الهاشمية مثلاً، وهو من مجاز التشبيه، والمراد به أصل الثواب لا في كميته وكيفيته[٩٨].

❁- **((على أهله))**: يحتمل أن يشمل الزوجة والأقارب، ويحتمل أن يختص بالزوجة، ويلحق به من عداها بطريق الأولى، لأن الثواب إذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى.

وقال الطبري: الإنفاق على الأهل واجب والذي يعطيه يؤجر على ذلك بحسب قصده، ولا منافاة بين كونها واجبة وبين تسميتها صدقة بل هي أفضل من صدقة التطوع. وقال المهلب: النفقة على الأهل واجبة[٩٩].

---

(٩٦) النكت والعيون، الماوردي: ١/١٥٥.

(٩٧) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، (تحقيق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف)، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط٢، ١٣٨٣ه: ٦/٩٩.

(٩٨) المصدر نفسه.

❖ الفوائد والاستنباط:

- قال الحافظ ابن حجر: أخرج ابن أبي حاتم من مرسل يحيى بن أبي كثير بسند صحيح إليه أنه "بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا: إن لنا أرقاء وأهلين، فما ننفق من أموالنا؟ فنزل قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾(١٠٠).
- وقد جاء عن ابن عباس وجماعة أن المراد بالعفو: ما فضل عن الأهل، أخرجه ابن أبي حاتم أيضا، ومن طريق مجاهد قال: العفو: الصدقة المفروضة.
- ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس العفو: ما لا يتبين في المال، وكان هذا قبل أن تفرض الصدقة. فلما اختلفت هذه الأقوال كان ما جاء من السبب في نزولها أولى أن يؤخذ به، ولو كان مرسلا(١٠١).

من الحقوق الواجبة للزوجة على زوجها الإنفاق عليها وكسوتها على قدر حاله من غنى وفقر وما بينهما ولا يكلف ما لا يطيق لأن الله تعالى لا يكلف نفسا إلا وسعها، ونفقتها مقدمة على نفقة غيرها، ففي المسند وصحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك**" وروى أحمد وأبو داود والنسائي من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل: "**ابدأ**

---

(٩٩) المصدر نفسه.

(١٠٠) سورة البقرة: ٢١٩.

(١٠١) تفسير مجاهد، مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر محمد السورتي، المنشورات العلمية، بيروت:١ /١٠٦، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ه: ٩ /٤٩٨.

بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلك فإن فضل عن أهلك شـــيء فلـــذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا"[١٠٢].

(١٠٢) المسئولية في الإسلام، عبد الله قادري الأهدل، ط٢، ١٩٩٩م: ١٧.

٨- المبحث الثامن: أولو القربى:

❁ النصوص الواردة:

❁- ﴿﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾﴾(١٠٣)

❁- ﴿﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾﴾(١٠٤)

❁- عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ ابْنَ عَمٍّ لِي أَتَيْتُهُ أَسْأَلُهُ فَلَا يُعْطِينِي وَلَا يَصِلُنِي ثُمَّ يَحْتَاجُ إِلَيَّ فَيَأْتِينِي فَيَسْأَلُنِي، وَقَدْ حَلَفْتُ أَنْ لَا أُعْطِيَهُ، وَلَا أَصِلَهُ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَأُكَفِّرَ عَنْ يَمِينِي)(١٠٥).

❁- عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((**إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ**)) (١٠٦).

❁ التفسير والشرح:

❁- قوله تعالى: ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ فيهم وجهان(١٠٧):

أحدهما: أنهم قرابة الرجل، أن يصل رحمهم بماله ونفسه، قاله الحسن وقتادة.

---

(١٠٣) سورة النور: ٢٢.

(١٠٤) سورة الروم: ٣٨.

(١٠٥) أخرجه النسائي: ٩٨/١٢.

(١٠٦) أخرجه النسائي: ٣٧٥/٨.

(١٠٧) النكت والعيون الماوردي: ٣ / ٣٢٢.

الثاني: أنهم ذوو قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب يعطون حقهم من الغنيمة والفيء، قاله السدي.

﴿وَالْمِسْكِينَ﴾ هو الذي لا يجد كفايته.

❁- ((وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ))

وَلاَ يَحْلِفِ القَادِرُونَ مِنْكُم عَلَى الإِنْفَاقِ والإِحْسَانِ (أُولُوا الفَضْلِ)، والذينَ يَجِدُونَ سَعَةً فِي الرِّزْقِ، عَلَى أَنْ لاَ يَصِلُوا أَقْرَبَاءَهُمْ المَسَاكِينَ والمُهَاجِرِينَ، وَلْيَصْفَحُوا عَنْهُم، وَلْيَعْفُوا عَمَّا تَقَدَّمَ مِنْهُمْ مِنْ الإِسَاءَةِ والأَذَى، فَاللهُ تَعَالَى يَجْزِيهِمْ بِصَفْحِهِمْ عَنْ أَذَى ذَوِي قُرْبَاهُمْ المَسَاكِينَ، وَعَلَى إِحْسَانِهِمْ إِلَيْهِمْ، بالعَفْوِ والمَغْفِرَةِ. فَإِذَا كُنْتُمْ تُحِبُّونَ أَنْ يَعفُو رَبُّكُم عَنْ سَيِّئَاتِكُم، فَافْعَلُوا مَعَ المُسِيءِ إِلَيْكُم مِثْلَمَا تُحِبُّونَ أَنْ يَفْعَلَ بِكُمْ رَبُّكُم، وَتَأَدَّبُوا بِأَدَبِهِ تَعَالَى، فَهُوَ وَاسِعُ المَغْفِرَةِ والرَّحْمَةِ.

(نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ الكَرِيمَةُ فِي أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حِينَمَا أَقْسَمَ عَلَى أَنْ لاَ يُنْفِقَ عَلَى ابنِ خَالَتِهِ مِسْطَحِ بنِ أُثَاثَةَ، وَهُوَ مِنْ فُقَرَاءِ المُهاجِرِينَ لِمَا خَاضَ فِيهِ مِنْ حَدِيثِ الإِفْكِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: (بَلَى وَاللهِ إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَغْفِرَ لَنَا يَا رَبّ). ثُمَّ عَادَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِنْفَاقِ عَلَى مِسْطَحٍ) (١٠٨).

❁ الفوائد والاستنباط:

- وجوب إعطاء ذوى القربى حقوقهم من البر والصلة.
- وجوب إعطاء ذوي القربى حقوقهم من البر والصلة، وكذا المساكين وابن السبيل.
- من حلف على شيء لا يفعله أو يفعله ورأى أنَّ غيره خيرٌ منه كفر عن يمينه وفعل الذي هو خير.

---

(١٠٨) أيسر التفاسير، أسعد حومد، دار السلام، الرياض، ١٤١٩ه: ١ / ٢٦٩٥.

- وجوب العفو والصفح على ذوي المروءات وإقالة عثرتهم، إن هـــم تـــابوا وأصلحوا.

٩- المبحث التاسع: أهل التقوى والفضل:

النصوص الواردة:

- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((**مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ، فَأَطْعِمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتْقِيَاءَ وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ**))[١٠٩].

- عن عائشة – رضي الله عنها –: أن رسولَ الله –صلى الله عليه وسلم– كان يقول لنسائه: ((**إن أمركُنَّ مما يُهِمُّني من بعدي، ولن يصبرَ عليكنَّ إلا الصابرون الصِّدِّيقون** – قالت عائشة: يعني المتصدِّقين – ثم قالت عائشةُ لأبي سلمة بنِ عبد الرحمن: سقى الله أباك من سلسبيل الجنة، وكان ابنُ عوف قد تصدَّق على أمهات المؤمنين بحديقة بيعت بأربعين ألفا))[١١٠].

التفسير والشرح:

- **[مَثَلُ المؤمن والإيمان كمثَلِ الفَرَسِ في آخيته]** الآخيَّةُ بالمد والتشديد: حُبَيْلٌ أو عُوَيْدٌ يُعرضُ في الحائط ويُدْفَنُ طرفاه فيه ويَصيرُ وَسَطه كالعرْوة وتشَدّ فيها الدابة. وجمعها الأواخيّ مُشددا. ومعنى الحديث: أنه يَبْعدُ عن رَبه بالذُّنوب وأصل إيمانه ثابتٌ[١١١].

---

(١٠٩) أخرجه أحمد: ٨٦/١٨.

(١١٠) جامع الأصول من أحاديث الرسول ﷺ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، ٦٠٦ه، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، دمشق، ط١: ٦٦٢٣/١.

(١١١) النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ت ٦٠٦، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩ه: ١ /٥٥.

❁- جواز الهم بما قد يحصل للزوجة والذرية بعد الموت، لقول رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعائشة: **[إِنَّ أَمْرَكُنَّ مِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلا الصَّابِرُونَ]**.

❁ الفوائد والاستنباط:

- استحباب إعطاء الصدقة للصالحين الزكاة تعطى للمسلم، إذا كان من أهل السهام، وذوي الاستحقاق، سواء أكان صالحا أم فاسقا إلا إذا علم أنه سيستعين بها على ارتكاب ما حرم الله، فإنه يمنع منها، سدا للذريعة، فإذا لم يعلم عنه شيء، أو علم أنه سينتفع بها، فإنه يعطى منها(١١٢).
- وينبغي أن يخص المزكي بزكاته أهل الصلاح والعلم، وأرباب المروءات، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " مثل المؤمن، ومثل الإيمان، كمثل الفرس في آخيته يجول، ثم يرجع إلى آخيته، وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيمان. فأطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين.
- وقال ابن تيمية: فمن لا يصلي من أهل الحاجات، لا يعطى شيئا حتى يتوب، ويلتزم أداء الصلاة.
- وهذا حق، فإن ترك الصلاة إثم كبير، لا يصح أن يعان مقترفه، حتى يحدث لله توبة.
- ويلحق بتارك الصلاة، العابثون، والمستهترون الذين لا يتورعون عن منكر، ولا ينتهون عن غي، والذين فسدت ضمائر هم، وانطمست فطرهم، وتعطلت حاسة الخير فيهم.
- فهؤلاء لا يعطون من الزكاة إلا إذا كان العطاء يوجههم الوجهة الصالحة ويعينهم على صلاح أنفسهم، بإيقاظ باعث الخير، واستثارة عاطفة التدين(١١٣).

---

(١١٢) فقه السنة، السيد سابق، دار الفكر، بيروت، ط١، ٢٠٠٢م: ٤٠٤/١.

(١١٣) فقه السنة، السيد سابق: ٤٠٤/١.

١٠- المبحث العاشر: الضيف والجيران:

❁ النصوص الواردة:

❁- ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾(١١٤).

❁- عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ – صلى الله عليه وسلم – فَقَالَ **((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ))**. قَالَ وَمَا جَائِزَتُهُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **((يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَالضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ))**(١١٥).

❁- عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها – عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ **((مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ))**(١١٦).

❁- عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ – رضي الله عنه – أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلاَ يَقْرُونَنَا فَمَا تَرَى؟، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –: **((إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ))**(١١٧).

---

(١١٤) سورة النساء: ٣٦.

(١١٥) أخرجه البخاري: ٢٠/١٣٤.

(١١٦) أخرجه البخاري: ٢٠/١٢٥.

(١١٧) أخرجه البخاري: ٢٠/٣٠٩.

❁- عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((لاَ يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ))**(١١٨).

❁ التفسير والشرح:

❁- الضَّيْفُ: هو القادمُ على القومِ، النازلُ بهم، ويقال: ضَيْفٌ، على الواحد والجمع، ويجمع أيضًا على: أضياف، وضُيُوف، وضِيفَان، والمرأة ضَيفٌ، وضَيفَةٌ، وأَضفَتُ الرَّجُلَ وضَيَّفْتُهُ: إذا أنزلتَهُ بك ضَيْفًا، وضِفْتُ الرجلَ ضِيَافةً: إذا نَزَلْتَ عليه، وكذلك تَضَيَّفْتُهُ.

والضيافةُ: مِنْ مكارم الأخلاق، ومَحَاسِنِ الدين، ومِنْ خُلُق النبيِّين، وليستْ بواجبةٍ، عند عامَّةِ أهل العلم.

خلافًا لِلَّيْث؛ فإنه أوجبها ليلةً واحدة؛ محتجًّا بقوله صلى الله عليه وسلم: **((لَيْلَةَ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وبقوله: إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِحَقِّ الضَّيْفِ فَاقْبَلُوهُ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ))**.

وحُجَّةُ الجمهور: قول النبي صلى الله عليه وسلم: **((جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ))**، والجائزةُ: العطيَّةُ والصلةُ، التي أصلُهَا على الندب، وقلَّما يستعملُ مثلُ هذا اللفظ في الواجب.

وتأوَّل الجمهورُ أحاديثَ الليث: بأنَّ ذلك كان في أولِ الإسلام؛ إذْ كانت المواساةُ واجبة،، أو كان هذا للمجاهدين في أوَّلِ الإسلام؛ لقلَّة الأزواد،، أو المرادُ به: مَنْ لزمته الضيافةُ من أهل الذمَّة.

ثُمَّ اختلفوا فيمن يخاطَبُ بالضيافة:

---

(١١٨) أخرجه الترمذي: ٣/٣٣٩.

فذهب الشافعيُّ: إلى أن المخاطَبَ بها أهلُ الحضر والبادية.

وقال مالكٌ وسُحْنون: إنما ذلك على أهلِ البوادي؛ لتعذُّرِ ما يحتاجُ إليه المسافرُ في البادية، ولتيسُّرِ ذلك على أهل البادية غالبًا، وتعذُّرِهِ على أهل الحَضَرِ ومشقَّتِهِ عليهم غالبًا.

وقد رُوِيَ: الضَّيَافَةُ عَلَى أَهْلِ الْوَبَر، وَلَيْسَتْ عَلَى أَهْلِ المَدَر(١١٩).

❁ الفوائد والاستنباط:

- قال القاضي عياض رحمه الله: معنى الحديث أن من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام جاره وضيفه وبرهما وكل ذلك تعريف بحق الجار وحث على حفظه وقد أوصى الله تعالى بالإحسان إليه في كتابه العزيز وقال صلى الله عليه وسلم: **((ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه))**، والضيافة من آداب الإسلام وخلق النبيين والصالحين(١٢٠).
- أفاد هذا الحديث: أنها من أخلاق المؤمنين، ومما لا ينبغي لهم أن يتخلَّفوا عنها، لما يحصل عليها من الثواب في الآخرة، ولما يترب عليها في الدنيا من إظهار العمل بمكارم الأخلاق، وحُسن الأحدوثة الطيبة، وطيب الثناء، وحصول الرَّاحة للضيف المتعوب بمشقَّات السَّفر، المحتاج إلى ما يخفف عليه ما هو فيه من المشقَّة، والحاجة.
- ولم تزل الضيافة معمولاً بها في العرب من لدن إبراهيم صلى الله عليه وسلم؛ لأنَّه أول من ضيَّف الضيف. وعادة مستمرة فيهم، حتى أنَّ من تركها يُذَمُّ عُرْفًا، ويُبَخَّلُ ويُقَبَّحُ عليه عادة، فنحن وإن لم نقل: إنَّها واجبة

---

(١١٩) عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥ه: ٨ /٢٥٢، والمفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم، أبو العباس القرطبي، ت٦٥٦ه، تحقيق: محي الدين مستو، دار ابن كثير، ١٤٢٠ه: ١/١٤٦.

(١٢٠) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢ه: ٢/ ١٨.

شرعًا فهي متعيِّنة لما يحصل منها من المصالح، ويندفع بها من المضـــار عادة وعُرفًا[١٢١].

- ((فليكرم ضيفه)) الغني والفقير، بطلاقة الوجه والإتحاف والزيـــارة وقـــد عظم شأن الجار والضيف حيث قرر حقهما بالإيمان بالله واليوم الآخر.
- قال ابن تيمية: ولا يحصل الامتثال إلا بالقيام بكفايته فلو أطعمه بعض كفايته وتركه جائعا لم يكن له مكرما لانتفاء جزء الإكرام وإذا انتفى جزءه انتفى كله[١٢٢].
- هناك أناس قد لا تربطك بهم صلات رحم لكنك تراهم أكثر مما ترى ذوي رحمك، هؤلاء الناس جَمَعَك بهم موضعُ ســـكناك، وهـــم الـــذين يُسَـــمَّون الجار[١٢٣]، هم جار لك، وأنت جار لهم، وبينكم تنشأ صلة متينـــة بحكـــم مكوث بعضكم قرب بعض، تشبه صلة الرحم، وعليه فإنه يقع علـــى كـــل منكم حفظُ الجار ورعايتُه، والإحسان إليه، وبذل المعروف إليه، يقـــول الله تعـــــالى: چ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ چ[١٢٤]، ومعنى چ ﮢ ﮣ ﮤ چ أي الذي قرب جواره، وقيل: الذي له الجوارُ قربٌ واتصالٌ بسبب أو دين، ومعنى چ ﮪ ﮫ ﮬ چ أي البعيد، أو الذي لا قرابة له[١٢٥].

---

(١٢١) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم، القرطبي: ١٠٧/١٦.

(١٢٢) فيض القدير، المناوي: ٦ /٢٧٢.

(١٢٣) الجار: من يقرب مسكنه منك، وهو من الأسماء المتضايفة، فإن الجار لا يكون جارا لغيـــره إلا وذلك الغير جار له، كالأخ والصديق، مفردات ألفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضـــل أبـــو القاسم الراغب الأصفهاني، دار القلم، دمشق: ٢٠٣/١.

(١٢٤) سورة النساء: ٣٦.

(١٢٥) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (تفسير البيضاوي)، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بـــن عمـــر البيضاوي، دار الفكر، بيروت: ١٨٧/١.

وكلما ازداد الجار خيراً بجاره ازدادت خيريته عند الله جلا وعلا، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((خَيْرُ الأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ تَعَالى خَيْرُهُم لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الجِيْرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُم لِجَارِهِ))(١٢٦).

والخيرية تتأتى بأي نوع من أنواع البر والمعروف والصلة، فلو كان أحد الجيران أكثرَ ابتسامةً لجاره، أو أكثرَ لِيناً بكلامه مع جاره كانت الخيرية له على جاره، وهذا يشير إلى مكانة الجار في الإسلام وحرمته، حيث راعى شرعُنا حقوقَ الجار منتهى الرعاية، كان الجار بها قاب قوسين أو أدنى من أن يكون وارثاً لجاره، فعَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ))(١٢٧)، قال الذهبي: (ويفهم منه تعظيم حق الجار من الإحسان إليه، وإكرامه، وعدم الأذى له، وإنما جاء الحديث في هذا الأسلوب للمبالغة في حفظ حقوق الجار، وعدم الإساءة إليه، حيث أنزله الرسول ﷺ منزلة الوارث تعظيماً لحقه، ووجوب الإحسان إليه، وعدم الإساءة إليه، بأي نوع من أنواع الأذى)(١٢٨).

- الجار أمارة من أمارات الإيمان بالله تعالى، ودليل عليه، فعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: ((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ))(١٢٩). وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا))(١٣٠).

---

(١٢٦) الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩ه: ٥٣ رقم (١١٥)، وأخرجه أحمد: ٢٥٣/٢، رقم (٦٥٦٦)، وأخرجه الترمذي: ٣٩٧/٣ رقم (١٩٤٤).

(١٢٧) أخرجه البخاري: ١٠/٨ رقم (٦٠١٤).

(١٢٨) حق الجار، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار عالم الكتب، الرياض: ٣/١.

(١٢٩) أخرجه البخاري: ١٣٤/٢٠.

(١٣٠) أخرجه الترمذي: ١٢٧/٤.

الفصل الثالث:

التأثير الاقتصادي لأنواع الإنفاق

۞- المبحث الأول: إطعام الطعام.

۞- المبحث الثاني: إعطاء السائل.

۞- المبحث الثالث: بناء المساجد.

۞- المبحث الرابع: الصدقة الجارية.

الفصل الثالث: التأثير الاقتصادي لأنواع الإنفاق

من حقوق المال إنفاقه في الأوجه المشروعة وهي نوعان:

أ- واجب: كالإنفاق على النفس والولد والزوجة، وأداء الزكاة المفروضة ونحو ذلك.

ب- مستحب: كصدقة التطوع، والإنفاق في أوجه البر المتنوعة كإطعام الطعام، وإعطاء السائل، وبناء المساجد، والتبرع لمؤسسات البر والإغاثة، والهبات والهدايا، ونحو ذلك.

وكم لهذا الإنفاق من تأثير بالغ في المجتمع وربط لُحْمَتِه، وتماسك أفراده.

١- المبحث الأول: إطعام الطعام:

❁ النصوص الواردة:

❁- ((وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ))[١٣١].

❁- عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أنه قال: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَىْءٍ قَالَتْ نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِى وَلاَثَتْنِى بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – فِى الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِى رَسُولِ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – ((**آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟**)). فَقُلْتُ نَعَمْ. قَالَ: ((**بِطَعَامٍ؟**)). فَقُلْتُ نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – لِمَنْ مَعَهُ ((**قُومُوا**)). فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ. فَقَالَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِىَ رَسُولَ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – ((**هَلُمِّى يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكِ**)). فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ[١٣٢]، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ ((**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**)). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ ((**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**)). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ ((**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**)). فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا

---

(١٣١) سورة الحج: ٣٦.

(١٣٢) أدمته: خلطته بالإدام وهو ما يؤكل مع الخبز أي شيء كان.

ثُمَّ قَالَ ((**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**)). فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ - أَوْ ثَمَانُونَ - رَجُلاً(١٣٣).

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ مَا مَعَنَا إِلاَّ الْمَاءُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - ((**مَنْ يَضُمُّ، أَوْ يُضِيفُ هَذَا؟**)). فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا. فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلاَّ قُوتُ صِبْيَانِي. فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامَكِ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكِ، وَنَوِّمِي صِبْيَانَكِ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً. فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلاَ يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلاَنِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ ((**ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ - أَوْ عَجِبَ - مِنْ فَعَالِكُمَا**))فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ((وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)) (١٣٤)(١٣٥).

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ، مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ، يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي؟ قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي، يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ**

---

(١٣٣) أخرجه البخاري:١٢/٣٢٥.

(١٣٤) أخرجه البخاري:١٣/١٠١.

(١٣٥) سورة الحشر:٩.

تَسْقِنِي، قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي))[١٣٦].

❁- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ))**[١٣٧].

❁ التفسير والشرح:

❁- ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٣٦)﴾[١٣٨].

أي: وجعلنا لكم نَحْرَ البُدْن من شعائر الدين وأعلامه؛ لتتقربوا بها إلى الله، لكم فيها – أيها المتقربون – خير في منافعها من الأكل والصدقة والثواب والأجر، فقولوا عند ذبحها: بسم الله. وتُنْحَر الإبل واقفة قد صُفَّتْ ثلاث من قوائمها وقُيِّدت الرابعة، فإذا سقطت على الأرض جنوبها فقد حلَّ أكلها، فليأكل منها مقربوها تعبدًا ويُطْعِمُوا منها القانع –وهو الفقير الذي لم يسأل تعففًا– والمعترَّ الذي يسأل لحاجته، هكذا سخَّر الله البُدْن لكم، لعلكم تشكرون الله على تسخيرها لكم[١٣٩].

❁- اختلفوا في المراد بالقانع والمعتر، فقال ابن عباس: القانع المستغني بما أعطيته وهو في بيته، والمعتر الذي يتعرض لك ويلم بك أن تعطيه من اللحم ولا يسأل، وكذا قال مجاهد، وقال ابن عباس: القانع المتعفف، والمعتر السائل (وهذا قول قتادة وإبراهيم النخعي)، وقال سعيد ابن جبير: القانع هو السائل، وقال زيد بن

---

(١٣٦) أخرجه مسلم:١٢/٤٤٠.

(١٣٧) أخرجه أبو داود:٤/٤٩٨.

(١٣٨) سورة الحج: ٣٦.

(١٣٩) التفسير الميسر، مجمع الملك فهد: ٦ / ٥٦.

أسلم: القانع المسكين الذي يطوف، والمعتر الصديق والضعيف الذي يزور، واختار ابن جرير: أن القانع هو السائل لأنه من أقنع بيده إذا رفعها للسؤال، والمعتر من الاعتراء وهو الذي يتعرض لأكل اللحم(١٤٠).

❁- **((إن الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت فلم تعدني))** أضاف المرض إليه والمراد العبد تشريفا له **((قال يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين))** حال مقرره للإشكال الذي تضمنه معنى كيف أي أن العيادة إنما هي للمريض العاجز وأنت المالك القادر **((قال أما علمت أنّ عبدي فلانا))** أي المؤمن **((مرض فلم تعده أما علمت أنك لوعدته لوجدتني عنده))** أي وجدت ثوابي وكرامتي في عيادته **((يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين))** أي كيف أطعمك والإطعام إنما يحتاج إليه الضعيف الذي يتقوّت به فيقيم به صلبه ويصلح عجزه **((قال أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي))** قال في العيادة لوجدتني عنده وفي الإطعام والسقي لوجدت ذلك عندي رمزا إلى أكثرية ثواب العيادة **((يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين))** أي كيف ذلك وإنما يحتاج إلى الشرب العاجز المحتاج لتعديل أركانه وطبيعته **((قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي))** أي ثوابه(١٤١).

❁ الفوائد والاستنباط:

- الندب إلى الأكل من الهدايا ووجوب إطعام الفقراء والمساكين منها.
- وجوب شكر الله على كل إنعام.
- بيان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه من شظف العيش وقلة ذات اليد مع أنه عليه الصلاة والسلام أكرم الخلق على الله ولو كانت

---

(١٤٠) مختصر ابن كثير، للصابوني:٥ / ٣١١.

(١٤١) التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط٣، ١٤٠٨ه: ١ /٥٥٨.

الدنيا تساوي عند الله شيئا لكان أبر الناس بها وأحقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنها لا تساوى شيئا.

- قال ابن القيم رحمه الله:

لو ساوت الدنيا جناح بعوضة... لم يسق منها الرب ذا الكفران

لكنها والله أحقر عنده... من ذا الجناح القاصر الطيران

أحقر من جناح البعوضة عند الله فليست بشيء(١٤٢).

- حسن أدب الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم فإن هذا الأنصاري رضي الله عنه قال لزوجته أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقل أكرمي ضيفنا مع أن الذي أضافه في الحقيقة هو هذا الرجل لكنه أضافه نيابة عن الرسول عليه الصلاة والسلام فجعله ضيفا لرسول الله صلى الله عليه وسلم.
- أنه يجوز عرض الضيافة على الناس ولا يعد هذا من المسألة المذمومة أولا لأنه لم يعين فلم يقل يا فلان ضيف هذا الرجل حتى نقول إنه أحرجه وإنما هو على سبيل العموم فيجوز للإنسان مثلا إذا نزل به ضيف وكان مشغولا أو ليس عنده ما يضيفه به، أن يقول لمن حوله من يضيف هذا الرجل ؟ ولا حرج في ذلك.
- الإيثار العظيم من هذا الرجل الأنصاري، حيث بات هو، وزوجته، وصبيته، من غير عشتاء، إكراماً لهذا الضيف، الذي نزل ضيفاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- أنه يجوز للإنسان أن يؤثر الضيف ونحوه على عائلته وهذا في الأحوال النادرة العارضة، وإلا فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: **((ابدأ بنفسك ثم بمَن تعول))**.
- ولكن إذا عرضت مثل هذه الأحوال فلا حرج على الإنسان أن يقدم الضيف أو نحوه ممن يجب عليه إكرامه.

---

(١٤٢) شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد ابن عثيمين، الرياض:١ / ٥٨٨.

- ومن تأمل الرسول عليه الصلاة والسلام، وهديه، وهدى أصحابه، وجد فيها من مكارم الأخلاق، ومعالي الآداب، ما لو سار الناس عليه، لنـــالوا بـــذلك رفعة الدنيا والآخرة[١٤٣].

(١٤٣) شرح رياض الصالحين، ابن عثيمين:١ / ٥٨٨.

٢- المبحث الثاني: إعطاء السائل:

❁ النصوص الواردة:

❁- ((وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ))(١٤٤).

❁- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُجَيْدٍ عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ بُجَيْدٍ وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((إِنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئًا تُعْطِينَهُ إِيَّاهُ إِلَّا ظِلْفًا مُحْرَقًا فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ))**(١٤٥).

❁- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ))**(١٤٦).

❁- عن حُصَيْنٌ، قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، لِلسَّائِلِ: أَتَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَتَصُومُ رَمَضَانَ ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَأَلْتَ وَلِلسَّائِلِ حَقٌّ، إِنَّهُ لَحَقٌّ عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَكَ، فَأَعْطَاهُ ثَوْبًا ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **((مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إِلاَّ كَانَ فِي حِفْظٍ مِنَ اللهِ مَا دَامَ مِنْهُ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ))**(١٤٧).

---

(١٤٤) سورة الضحى:١٠.

(١٤٥) أخرجه أبو داود:٤/٤٧٧.

(١٤٦) أخرجه أبو داود:٤/٤٩٨.

(١٤٧) أخرجه الترمذي:٤/٢٣٣.

❁ التفسير والشرح:

❁- ﴿وأما السائل﴾ وهو الفقير المسكين وذو الحاجة يسألك ما يسدّ خلّته فاعطه ما وجدت عطاءً أو ورده بكلمة طيبة تشرح صدره وتخفف ألم نفسه ولا تنهره بزجر عنيف ولا بقول غير لطيف ذاكرا ما كنت عليه من حاجة وما كنت تشعر به من احتياج(١٤٨).

❁- **(ظِلْفًا)** بِالْكَسْرِ أَيْ وَلَوْ كَانَ مَا يَدْفَع بِهِ ظِلْفًا وَهُوَ لِلْبَقَرِ وَالشَّاة وَالظَّبْي وَشِبْهه بِمَنْزِلَةِ الْقَدَم مِنَّا كَالْحَافِرِ لِلْفَرَسِ وَالْبَغْل وَالْخُفّ لِلْبَعِيرِ يَعْنِي شَيْئًا يَسِيرًا.

(مُحْرَقًا): مِنْ الْإِحْرَاق أَرَادَ الْمُبَالَغَة فِي رَدّ السَّائِل بِأَدْنَى مَا تَيَسَّرَ وَلَمْ يُرِدْ صُدُور هَذَا الْفِعْل مِنْ الْمَسْئُول مِنْهُ، فَإِنَّ الظِّلْف الْمُحْرَق غَيْر مُنْتَفَع بِهِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْوَقْت زَمَن الْقَحْط(١٤٩).

❁ الفوائد والاستنباط:

- ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ فهذا يشمل السائل عن العلوم النافعة والسائل لما يحتاجه من أمور الدنيا، من مال وغيره(١٥٠).
- أن الجزاء على أعطاء السائل من جنس العمل: فمن أنفق شيئاً لله عوضه الله من جنس نفقته ما هو خير له، فيُحِسن إليه من نوع ما أحسن، ويُعطيه من مثل ما أعطى، جزاءاً وفاقاً، وقد دلت على ذلك أحاديث وآثار عديدة، منها: ((أن رجلاً جاء بناقة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: **((لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة))**، وقوله صلى الله عليه وسلم: **((لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة))** والستر هنا شامل لمعايب العبد وعورته، وقوله صلى الله

---

(١٤٨) أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري:٤ /٤١٠.

(١٤٩) عون المعبود شرح سنن أبي داود، العظيم آبادي:٤ /٧٤.

(١٥٠) بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط٤، ١٤٢٣هـ:١/٢٥٩.

عليه وسلم: **((أيُّمَا مسلم كسا مسلماً ثوباً على عُري كساه الله من خضر الجنة، وأيُّمَا مسلم أطعم مسلماً على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، وأيُّمَا مسلم سقى مسلماً على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم))**.

ولا يقتصر الأمر على المجازاة على الصدقة بمثلها ؛ بل الأمر يتجاوز ذلك إلى حال المتصدق عليه ؛ إذ بمقدار إدخالها للسرور عليه، وإزالتها لشدائده، وتفريجها لمضايقه، وإصلاحها لحاله، ومعونتها له وسترها عليه ؛ ينال المتصدق أجره من الله من جنس ذلك(١٥١).

❀- لقد مدح الله فقراء المهاجرين وأثنى عليهم بالتعفف عن المسألة على الرغم من حاجتهم الماسة لذلك، وعدم قدرتهم على السعي في طلب الرزق قائلاً: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.

وبين أن الفقراء صنفان:

١. فقراء سُؤَّال.

٢. فقراء محرومون ولكنهم لا يسألون.

فقال: "وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ" ولهذا يجب على مخرجي الزكاة والمحسنين أن لا يقتصروا على السؤال، بل عليهم التفتيش والبحث عن الصنف الآخر العفيف المحروم ليوصلوا إليهم حقهم.

وفي المقابل نهى الشارع الحكيم وحذر وتوعد السُؤَّال غير المحتاجين، عن الإلحاف والإلحاح في المسألة، والاستشراف والتطلع إلى ما عند الناس. أما ما أتى المرء من غير مسألة فلا حرج عليه في أخذه.

ومن الأدلة على ذلك:

١. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ))**(١٥٢).

---

(١٥١) سنابل الخير، فيصل بن علي البعداني، مقال منشور في مجلة البيان، العدد ١٥٧: ١٤.

(١٥٢) أخرجه مسلم.

٢. وعن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ – رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: **((مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ))**[١٥٣].

❁- قد بين النبي صلى الله عليه وسلم من تحل له المسألة، ففي صحيح مسلم عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلاَلِيِّ قَالَ تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ: **((أَقِمْ حَتَّى تَأْتِينَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا))**. قَالَ ثُمَّ قَالَ: **((يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَحِلُّ إِلاَّ لأَحَدِ ثَلاَثَةٍ رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ – أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ – وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلاَثَةٌ مِنْ ذَوِى الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلاَنًا فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ – أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ – فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا))**.

فهؤلاء الثلاثة فقط هم الذين تحل لهم المسألة: تحمل الحمالة للصلح، إصابة الجائحة في المال، الفاقة والفقر المدقع.

فإن كان السائل من هؤلاء، فالمسألة جائزة بدون قيد بنص الحديث. أما غير هؤلاء فلا يجوز له سؤال الناس –أصلاً– ولو في غير المسجد، فإذا فعل ذلك في المسجد كان إثماً زائداً.

---

(١٥٣) أخرجه البخاري.

٣- المبحث الثالث: بناء المساجد:

النصوص الواردة:

- ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾(١٥٤).
- ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾(١٥٥).
- ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾(١٥٦).

- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **((مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ))**(١٥٧).

- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ))**(١٥٨).

التفسير والشرح:

- جاء الحث على عمارة المساجد في كتاب الله تعالى إما في عموم الأدلة الدالة على مشروعية الإنفاق في سبيل الخير وإما نصا صريحا في عمارة المساجد فهي على نوعين(١٥٩):

---

(١٥٤) سورة البقرة: ١٢٧.

(١٥٥) سورة النور: ٣٦.

(١٥٦) سورة التوبة: ١٨.

(١٥٧) أخرجه الترمذي:١/٤٢٠.

(١٥٨) أخرجه ابن ماجه: ٢/٦٠.

(١٥٩) المشروع والممنوع في المسجد، محمد بن علي العرفج، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩هـ: ١ /١٢.

- النوع الأول: النصوص العامة:

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴾(١٦٠).

- النوع الثاني: الأدلة الخاصة بعمارة المساجد:

ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾، والمراد بالبيوت هنا المساجد، ومعنى أذن: أي أمر وقضى، ومعنى تُرفع: تُبنى وتُعلى.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾. فالله تعالى يشيد بنبيه وخليله إبراهيم عليه السلام ببنائه للبيت الحرام. وتشير الآية إلى أن بناء المساجد من الأعمال الخيرية التي يثاب عليها الإنسان مع القبول، فجاء في آخر الآية ما يرشد إلى أن بناء البيت من الأعمال الصالحة التي عملها إبراهيم مع ابنه إسماعيل، حيث سألا ربهما أن يتقبل منهما عملهما إنه هو السميع العليم.

❁- ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مساجد الله﴾ أي: إنما تستقيم عمارة هؤلاء وتكون معتداً بها، والعمارة تتناول رمّ ما استرمّ منها، وقمها وتنظيفها، وتنويرها بالمصابيح، وتعظيمها، واعتيادها للعبادة والذكر، ومن الذكر درس العلم، بل هو أجلّه وأعظمه، وصيانتها مما لم تبن له المساجد من أحاديث الدنيا فضلاً عن فضول الحديث(١٦١).

ففي هذا النص القرآني شهادة لعُمَّار المساجد، ذلك أن عمارة المساجد من شأن المؤمنين وهم الحقيقيون بعمارة المساجد حسيا ومعنويا.

❁- قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((من بنى لله مسجداً))** التنكير فيه للشيوع فيدخل فيه الكبير والصغير.

---

(١٦٠) سورة آل عمران: ١١٥.

(١٦١) الكشاف، أبو القاسم الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧ه: ٢ /٤٠٦، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي:١ /١٣٦.

❁- وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((لله))**، يعني يبتغي به وجه الله.

❁- قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((بنى الله له مثله))**: قال النووي: يحتمل قوله **((مثله))** أمرين:

الأول: أن يكون معناه بنى الله تعالى مثله في مسمى البيت وأما صفته في السعة وغيرها فمعلوم فضلها وأنها مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

الثاني: أن فضله على بيوت الجنة كفضل المسجد على بيوت الدنيا(١٦٢).

❁ الفوائد والاستنباط:

- فضيلة عمارة المساجد بالعبادة فيها وتطهيرها وصيانتها وإنشائها.
- فضيلة المسلم وشرفه، إذ كل من يسأل عن دينه يجيب بجواب هو الكفر إلا المسلم فإنه يقول: مسلم أي لله تعالى فهو إذاً المؤمن وغيره الكافر.
- وجوب الإيمان بالله واليوم الآخر وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والخشية من الله تعالى.
- أهل الأمن والنجاة من النار هم أصحاب الصفات الأربع المذكورة في الآية الكريمة.
- قوله صلى الله عليه وسلم: **((ولو كمفحص قطاة))** أي: الموضع الذي تصلحه من الأرض لبيضها، ولكنه أراد المبالغة في الصغر، حتى لا يحتقر أحد ما بناه من المساجد ولو في غاية الصغر، وقد يدخل في ذلك من ساهم في بنائه ولو باللبن أو الطين، أو عمل فيه بيده، أو دفع أجرة العاملين أو نحوه(١٦٣).

---

(١٦٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري: ٢ / ٢٦٣.

(١٦٣) فصول ومسائل تتعلق بالمساجد، عبد الله بن عبد الرحمن ابن جبرين، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٩ه: ١ /١١.

٤- المبحث الرابع: الصدقة الجارية:

❁ النصوص الواردة:

❁- ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ (١٦٤)

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ))**(١٦٥).

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ، وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ))**(١٦٦).

❁ التفسير والشرح:

❁- الصدقة الجارية: هي التي يستمر ثوابها بعد وفاة الإنسان، ولذلك خصها كثير من العلماء وسماها **(الوقف)** كمن بنى مسجداً، لأنه يجري عليه ثوابه ما دام الوقف باقياً. وأما ما لا يستمر ثوابه – كإطعام الفقراء والمساكين – فإنه لا يصح أن يسمى صدقة جارية، وإن كان فيه ثواب عظيم، إلا أنه لا يسمى صدقة جارية.

---

(١٦٤) سورة البقرة: ٢٤٥.

(١٦٥) أخرجه مسلم: ٤٠٥/٨.

(١٦٦) أخرجه ابن ماجه: ٢٨١/١.

وقال الشيخ ابن عثيمين في شرح رياض الصالحين: الصدقة الجارية: كل عمل صالح يستمر للإنسان بعد موته. والذي يتصدق به الإنسان من ماله، هو ماله الحقيقي الباقي له، الذي ينتفع به(١٦٧).

❖ الفوائد والاستنباط:

- = من الصدقات الاختيارية: الصدقة الجارية (الوقف الخيري): وقد حث عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء: صدقة جارية..**".

واستجاب المسلمين لهذا الترغيب فأصبحت الصدقات الجارية من الكثرة والضخامة ما يجعلها مفخرة وميزة للنظام الإسلامي، إذا تتبع المسلمين مكامن الحاجات الاجتماعية الظاهرة والخفية فارصدوا لها الأوقاف المختلفة التي شملت كافة احتياجات الإنسان والحيوان(١٦٨).

- = **الأهداف الخاصة للوقف(١٦٩):**

للوقف عند المسلمين عدة أهداف خيرية واجتماعية حميدة، منها ما يقصد به المجتمع ومنها ما يقصد به حماية الأسر وتلاحمها وترابطها وتعاونها على البر والتقوى بصفتها اللبنة الأولى للمجتمع ومنها ما يعود على الموقف نفسه من أجر وثواب يناله بسبب الوقف وإليك أهم أهداف الوقف:

- تحقيق مبدأ التكافل بين الأمة المسلمة وإيجاد التوازن في المجتمع فإن الله – سبحانه وتعالى– جعل الناس مختلفين في الصفات متباينين في الطاقة والقدرة، والوقف عامل من عوامل تنظيم الحياة بمنهج حميد يرفع من مكانة الفقير ويقوي الضعيف، ويعين العاجز، ويحفظ حياة المعدم، من غير

---

(١٦٧) شرح رياض الصالحين، ابن عثيمين: ١٣/٤.

(١٦٨) سياسة الإسلام في محاربة الفقر، ياسين الشرجبي، موسوعة البحوث والمقالات العلمية، جمع: علي بن نايف الشحود: ٥.

(١٦٩) أهمية الوقف وحكمة مشروعيته، عبد الله بن أحمد الزيد، مجلة البحوث الإسلامية، العدد٣٦، عام ١٤١٣ه، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية: ٢٠٨.

مضرة بالغني ولا ظلم يلحق بالقوي، وإنما يحفظ لكل حقه بغايـــة الحكمـــة والعدل، فتحصل بذلك المودة وتسود الأخوة ويعم الاستقرار، وتتيسر سبل التعاون والتعايش بنفوس راضية مطمئنة.

- في الوقف ضمان لبقاء المال ودوام الانتفاع به والاستفادة منه مدة طويلة، فإن الموقوف محبوس أبدا على ما قصد له لا يجوز لأحد أن يتصرف بـــه تصرفا يفقده صفة الديمومة والبقاء.
- في الوقف استمرار للنفع العائد من المال المحبس، فثوابه مستمر لموقفـــه حيا أو ميتا وداخل في الصدقة الجارية التي أخبر الرسول – صلى الله عليه وسلم – أنها من العمل الذي لا ينقطع، وهو أيضا مستمر النفع للموقـــوف عليه ومتجدد الانتفاع منه أزمنة متطاولة.

قال الدهلوي[١٧٠]: (استنبطه – أي الوقف– النبي – صلى الله عليه وسلم – لمصالح لا توجد في سائر الصدقات فإن الإنسان ربما يصرف في ســـبيل الله مالا كثيرا ثم يفنى فيحتاج أولئك الفقراء تارة أخرى، ويجئ أقوام آخرون مـــن الفقراء فيبقون محرومين، فلا أحسن ولا أنفع للعامة من أن يكون شيء حبســـا للفقراء وابن السبيل يصرف عليهم منافعه ويبقى أصله).

- للوقف هدف أعلى وأسمى من بقية الأهداف وهو امتثال أمر الله – سبحانه وتعالى– بالإنفاق والتصدق والبذل في وجوه البر، كما أن فيه امتثالا لأمر الرسول – صلى الله عليه وسلم – بالصدقة وحثه عليها.
- في الوقف تحقيق لأهداف اجتماعية واسعة وأغراض خيرية شاملة كـــدور العلم والوقف على طلبة العلوم الشرعية والعلوم المباحة التي تعود بـــالنفع على المسلمين والتي هي من متطلبات المجتمع المسلم، وما يتبع ذلك مـــن أبحاث ودراسات تكون من وسائل تنمية المجتمع المسلم وإغنائه عما بيـــد عدوه.

---

(١٧٠) حجة الله البالغة، أحمد المعروف بشاه ولي الله ابن عبد الـــرحيم الـــدهلوي، (تحقيـــق: ســـيد سابق)، دار الكتب الحديثة، القاهرة: ٢ / ١١٦.

- بالوقف يمكن للمرء أن يؤمن مستقبله ومستقبل ذريته بإيجاد مـــورد ثابـــت يضمنه ويكون واقيا لهم عن الحاجة والعوز والفقر، فقـــد جبلـــت الـــنفس البشرية على الحرص على المال وفي الوقف وسيلة مباحة لتحقيـــق تلـــك الرغبة.
- في الوقف وسيلة لحصول الأجر والثواب من الله تعالى وتكثيرها. كمـــا أن فيه وسيلة للتكفير عن الذنوب ومحوها، وفي الكل تحقيق للراحة والطمأنينة النفسية في الدنيا، والفوز بنتائج ذلك في الدار الآخرة.

الفصل الرابع:

الأثر الحاصل للمنفق في الدنيا والآخرة

- المبحث الأول: الأثر الدنيوي للإنفاق.
- المبحث الثاني: الأثر الأخروي للإنفاق.

الفصل الرابع: الأثر الحاصل للمنفق في الدنيا والآخرة

الإنفاق دليل على صدق الإيمان، لأن الإيمان حينما يتمكن من النفس البشريّة يسمو بالنفس ويعلو بالهمّة، وحينما تكون النفوس عظيمة تعلو بالإنسان على ماديّته الحيوانية إلى الروحانية الصافية التي ترقى به من الفردية إلى الشعور بالآخرين، إلى مشاركتهم آلامهم، والبذل والإنفاق، ثم الإيثار حتى تصل إلى مرحلة التضحية والفداء.

وبهذا يكون المجتمع المسلم مجتمع التكافل والرحمة والتلاحم الروابط الإنسانية يسود العدل والإحسان والتكامل وتشد أفراده روابط الأخوة وتشابك المصالح.

١- المبحث الأول: الأثر الدنيوي للإنفاق:

النصوص الواردة:

- ﴿ مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١٧١).

- عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((الصدقة تسُدُّ سبعين بابا من السوء))**(١٧٢).

- عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وصدقة السّر تطفئ غضب الربّ، وصلة الرحم تزيد في العمر))**(١٧٣).

- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **((ما نقص مالٌ من صدقة – أو ما نقصت صدقة من مال – وما زاد الله عبدا بعفوٍ إلا عزّا، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله))**(١٧٤).

---

(١٧١) سورة البقرة: ٢٦١.

(١٧٢) المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني، ت ٣٦٠ ه، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٤ ه.

(١٧٣) أخرجه الترمذي.

(١٧٤) مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣ه، والمستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ه، وصحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، ترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤ ه.

التفسير والشرح:

- هذا الإنفاق له فوائد عظيمة ومزايا حميدة، وتشتمل على حكم وأسرار بديعة، منها ما يتعلق بثوابها وجزائها عند الله يوم القيامة، ومنها ما هو عاجل في الدنيا، وفوائد الصدقات في الدنيا منها ما يعود على المتصدّق نفسه، ومنها ما يعود على المتصدَّق عليه، ومنها ما يعود على المجتمع، والفوائد التي تعود على المتصدق نفسه في الدنيا كثيرة ومنها ما يلي[١٧٥]:

- الصدقة تدفع البلاء عن المتصدّق وأهل بيته، وتمنع ميتة السوء، وقد بيّن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بالتمثيل.

عن الحارث الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((**إن الله أمر يحي بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها** .....)) فذكر الحديث الطويل وفيه: ((**وآمُرُكم بالصدقة، فإن مثل ذلك كمثل رجل أسره العدوُّ، فأوثقوا يده إلى عنقه، وقدّموه ليضربوا عنقه، فقال: أنا أفديه منكم بالقليل والكثير، ففدى نفسه منهم** ...))[١٧٦].

يقول ابن القيم رحمه الله في تعليقه على الحديث: هذا أيضًا من الكلام الذي برهانه وجوده، ودليله وقوعه، فإن للصدقة تأثيرًا عجيبًا في دفع أنواع البلاء، ولو كانت من فاجر أو ظالم، بل من كافر، فإن الله تعالى يدفع بها عنه أنواعا من البلاء، وهذا أمر معلوم عند الناس خاصتهم وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرّون به لأنهم جرّبوه.

---

(١٧٥) فوائد الصدقة وثمراتها في الدنيا والآخرة، عبد القادر عبد الكريم جوندل.

(١٧٦) أخرجه أحمد، والترمذي، ومسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.

وفي تمثيل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بمن قدّم ليضرب عنقه، فافتدى نفسه منهم بماله، كفاية، فإن الصدقة تفدى العبد من عذاب الله تعالى، فإن ذنوبه وخطاياه تقتضي هلاكه، فتجيء الصدقة تفديه من العذاب وتفكه منه(١٧٧).

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الصدقة تدفع البلاء، وتمنع ميتة السوء. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((باكروا بالصدقة فإن البلاء لا يتخطّاها))**(١٧٨).

❁- ومن فوائد الإنفاق وآثاره الحميدة التي يجنيها المتصدّق إذا أحسن القصد وأخلص العمل لوجه الله أنه يزيل الخطايا، ويغسّل صحيفة صاحبه من الأدناس، ويطهّرها من الذنوب، فهو وسيلة من وسائل تطهير النفس وتهذيب الأخلاق.

ومما يدلّ على ذلك ما يأتي:

عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه: أيكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتنة؟ قال: قلت: أنا أحفظه كما قال، قال: إنك عليه لجريء فكيف قال؟ قلت: **((فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفّرها الصلاة والصدقة والمعروف))**(١٧٩).

❁- الإنفاق لا ينقص المال، بل يكون سببا لزيادته ونمائه وبركته، يرزق الله المتصدّق ويجبره وينصره، وقد أوضح النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في أحاديث كثيرة، ومنها ما يلي:

عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **((ثلاث، والذي نفس محمد بيده إن كنتُ لحالفا عليهنّ: لا ينقتص مال من صدقة فتصدّقوا، ولا يعفو رجلٌ عن مظلمة يريد بها وجه الله إلا رفعه الله**

---

(١٧٧) الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٩٨٥م: ٥٧ – ٥٩.

(١٧٨) أخرجه الطبراني في الأوسط.

(١٧٩) أخرجه البخاري ومسلم.

بها عزّا يوم القيامة، ولا يفتح رجلٌ على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر))[١٨٠].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه قال: **((ما نقصت صدقة من مال قطّ، وما مَدَّ عبدٌ يده بصدقة إلا ألقيت بيد الله قبل أن تقع في يد السائل، ولا فتح عبدٌ باب مسألة له عنها غني، إلا فتح الله عليه باب فقر))**[١٨١].

وكذلك أوضح النبي صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى يُخلف على المنفق، بمعنى أن ما ينقص من المال بسبب الصدقة لا يلبث الله تعالى أن يُعوّضه بما يُعطى المتصدّق من رزقه المتجدّد.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **((ما من يوم يُصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقًا خلفًا، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكًا تلفًا))**[١٨٢].

❁- ومن فوائد الإنفاق وثمراته التي يجنيها المتصدّق أنه يهدم حصون الشياطين، ويكسر أنيابهم، ويحطّم قيودهم، ويردّ كيدهم، ويصدّ بغيهم، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن إخراج الصدقةُ يؤلم سبعين شيطانا رجيما حرصوا على عدم أدائها.

فعن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((لا يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عنه لحيي سبعين شيطانا))**[١٨٣].

قال الشيخ أحمد البنا الساعاتي في شرح الحديث: والمعنى أن كل إنسان له شياطين كثيرة، تمنعه عن سبل الخير وتوسوس له بتحسين ذلك، لأن الشيطان عدو الإنسان بنص القرآن، لا يريد له الخير، والصدقة من الأعمال الخيرية التي تقرّب

---

(١٨٠) شرح مسلم للنووي ١٤١/١٦ – ١٤٢.

(١٨١) أخرجه أحمد، ومسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، ٣٠٧ه، مركز التراث للبرمجيات، الرياض، ط١، ١٤٢٧ه.

(١٨٢) أخرجه الطبراني في الكبير.

(١٨٣) أخرجه الطبراني في الكبير.

العبد من ربه، فإذا تفطن الإنسان لهذا وخالف الشيطان وتصدّق، فكأنما أمسك لحاهم، وفسخها، فلا يقدرون على الكلام والوسوسة، فهو كناية عن قهرهم وغلبتهم(١٨٤).

❁- ومن فوائد الإنفاق أنه دليل على صدق إيمان العبد؛ لأن البذل والعطاء والإنفاق في سبيل الله امتحاناً لإيمان الفرد بالله، ذلك أن المال محبوب لكل الناس، ودليل الإيمان الصادق بذل المحبوب والجود به.

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن – أو تملأ – ما بين السماوات والأرض، والصلاة نورٌ، والصدقة برهانٌ، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها))**(١٨٥).

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في شرح هذا الحديث: (والبرهان هو الشعاع الذي يلي وجه الشمس، ومنه سمّيت الحجة القاطعة برهانا، لوضوح دلالتها على ما دلّت عليه، فكذلك الصدقة برهانٌ على صحة الإيمان، وطيب النفس بها علامة على وجود حلاوة الإيمان وطعمه) (١٨٦).

❁- ومن فوائد الإنفاق في الدنيا أنه سبب في بسط الرزق ونزول الأمطار. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((بينما رجلٌ في فلاة من الأرض فسمع صوتا من سحابة اسق حديقة فلان، فتنَحَّى ذلك السحابُ، فأفرغ ماءه في حرّة، فإذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله، فتتبع الماء، فإذا رجلٌ قائم في حديقة يُحوّل الماء بمسحاته، فقال له:**

---

(١٨٤) أخرجه أحمد، وصحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠ ه، والطبراني في الأوسط، والحاكم في المستدرك.

(١٨٥) الفتح الرَّباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، أحمد البنا الساعاتي، دار إحياء التراث العربي، بيروت: ١٥٥/٩.

(١٨٦) أخرجه مسلم وأحمد.

يا عبدالله، ما اسمك؟ قال: فلان للاسم الذي سمع من السحابة، فقال له: يا عبدالله، لم سألتني عن اسمي؟ قال: إني سمعتُ صوتا في السحاب الذي هذا ماءه يقول: اسق حديقة فلان – لاسمك – فما تصنعُ فيها؟ قال: أما إذا قُلت هذا فإني أنظر إلى ما يخرج منها فأتصدق بثلثه، وآكل أنا وعيالي ثلثا، وأردّ فيها ثلثه))[١٨٧]، وفي رواية: **((وأجعل ثُلَثَه في المساكين والسائلين وابن السبيل))**.

الفوائد والاستنباط:

- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **((ما نقص مالٌ من صدقة – أو ما نقصت صدقة من مال – وما زاد الله عبدا بعفوٍ إلا عزّا، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله))**[١٨٨].

قال النووي رحمه الله في شرح قوله صلى الله عليه وسلم: **((ما نقصت صدقة من مال))**: ذكروا فيه وجهين: أحدهما: معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرّات، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفيّة، وهذا مدرك بالحسّ والعادة، والثاني: أنه وإن نقصت صورته، كان في الثواب المرتّب عليه جبر لنقصه، وزيادة إلى أضعاف كثيرة[١٨٩].

- ولعل من أهم الآثار المباشرة للإنفاق العام تلك التي يُحْدِثُها في كل من الإنتاج والاستهلاك باعتبارهما النشاطين الرئيسيين في الاقتصاد القومي، ويمكن توضيح تلك الآثار في أثر الإنفاق العام على الإنتاج القومي:

يتوقف الإنتاج القومي لأية دولة على نوعين من العوامل، هما[١٩٠]:

---

(١٨٧) جامع العلوم والحكم، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ه: ٢/٢٣.

(١٨٨) أخرجه عبدالرزاق في المصنف، والحاكم في المستدرك، وأخرجه ابن حبان في صحيحه.

(١٨٩) أخرجه مسلم، وسنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧ه.

(١٩٠) أهمية الإنفاق العام وآثاره، محمد حسن يوسف، مقال منشور على موقع صيد الفوائد بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٩م.

• المقدرة الإنتاجية القومية: أو ما يطلق عليها العوامل المادية للإنتاج، وهذه تشمل كل من الموارد الطبيعية للدولة، وعنصر العمل فيها، ورأس المال العيني، والفن الإنتاجي المستخدم في العملية الإنتاجية.

• الطلب الفعلي: أو الطلب على السلع الاستهلاكية والطلب على السلع الاستثمارية (الناتج القومي الجاري).

ومن المعلوم أن الإنفاق العام ينقسم إلى إنفاق عام رأسمالي (استثماري أو إنتاجي) وإنفاق عام استهلاكي (جاري). ويؤدي الإنفاق العام الاستثماري إلى حدوث زيادة مباشرة في الدخل القومي الجاري من خلال المكافآت (الأجور والمرتبات) التي تتولد لعوامل الإنتاج المشاركة في حدوث هذا الدخل، بالإضافة إلى زيادة المقدرة الإنتاجية للدولة[١٩١].

كما أن الإنفاق العام الاستهلاكي يؤدي أيضا إلى زيادة المقدرة الإنتاجية (وعلى سبيل المثال، يؤدي الإنفاق الاجتماعي على الخدمات التعليمية والصحية والثقافية، والتدريب الفني للعمال، إلى الارتقاء بمستوى العمالة، مما يؤدي إلى زيادة المقدرة الإنتاجية)، بالإضافة إلى إسهامها في زيادة الناتج القومي الجاري. كما تؤدي الإعانات العامة الاقتصادية التي تُعطى للمشروعات الخاصة والعامة إلى زيادة معدل أرباح تلك المشروعات، مما يؤثر على زيادة مقدرتها الإنتاجية. كما أن الإنفاق العام التقليدي على خدمات الدفاع والأمن والعدالة يؤدي إلى تحقيق الاستقرار الضروري للعملية الإنتاجية.

ومن ناحية أخرى، يشكل الإنفاق العام جزءا هاما من مكونات الطلب الفعلي (أو الطلب على السلع الاستهلاكية والاستثمارية)، وهو ما يؤثر تأثيرا مباشرا على حجم الإنتاج، وذلك بشرط أن يكون مستوى النشاط الاقتصادي أقل من مستوى التشغيل الكامل لعوامل الإنتاج (الأرض والعمل ورأس المال)، وأن يتمتع الجهاز

---

(١٩١) المالية العامة، السيد عبد المولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٤م: ٢٤.

الإنتاجي بالمرونة اللازمة التي تسمح بانتقال عناصر الإنتاج فيما بين الأنشطة الاقتصادية المختلفة(١٩٢).

ويلاحظ أن الإنفاق العام الاجتماعي بنوعيه، سواء التحويلات الاجتماعية العينية (كتلك المبالغ التي تخصص لإنتاج سلع وخدمات تستخدم في تحقيق أغراض اجتماعية، كالأغراض الصحية والثقافية والتعليمية والإسكان) أو التحويلات الاجتماعية النقدية (كتلك التي تتم لصالح الطبقات الفقيرة لمقابلة حالات المرض أو الشيخوخة أو البطالة) يؤدي إلى زيادة الناتج الجاري من السلع الاستهلاكية التي يخصص الإنفاق العام للحصول عليها. كما أن التحويلات النقدية لذوي الدخول المحدودة تؤدي إلى زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية الضرورية، ومن ثم فإنها تؤدي إلى زيادة إنتاج هذه السلع. كما أن الإعانات الاقتصادية التي يتم منحها لبعض المشروعات الخاصة أو العامة، أو لبعض السلع والخدمات، مثل دعم بعض السلع الأساسية كالخبز والبنزين، تؤدي لمحاربة التضخم من خلال خفض الأسعار، وإلى زيادة الناتج القومي من خلال تحقيق التوازن المالي لبعض المشروعات ذات النفع العام وذلك بتغطية ما يكون في ميزانياتها من عجز، وتشجيع الصادرات بمنح إعانات للمصدرين بهدف تحسين ميزان المدفوعات، وتشجيع الاستثمار والتنمية، وخصوصا بالنسبة لبعض الصناعات الضرورية للتنمية الاقتصادية(١٩٣).

ثانيا: أثر الإنفاق العام على الاستهلاك القومي:

يؤثر الإنفاق العام في الاستهلاك بطريق مباشر من خلال ما قد يحدث من زيادة أولية في الطلب على السلع الاستهلاكية بسبب هذا الإنفاق. ويمكن ملاحظة هذا النوع من الآثار المباشرة للإنفاق العام على الاستهلاك القومي من خلال

---

(١٩٢) المالية العامة: النفقات العامة والإيرادات العامة، رفعت المحجوب، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٥م: ٣٧.

(١٩٣) مبادئ علم المالية العامة، زين العابدين ناصر، بدون ناشر: ١٤.

نفقات الاستهلاك الحكومي أو العام، ومن خلال النفقات التي توزعها الدولة علـــى الأفراد في صورة مرتبات أو أجور يُخصص نسبة كبيرة منها لإشباع الحاجـــات الاستهلاكية من السلع والخدمات(١٩٤).

(١٩٤) الضرائب والتنمية: دراسة لدور الضرائب على الدخل في تمويل الإنفاق العام بمصر، عبـــد الله الصعيدي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٠م: ٢٢.

٣- المبحث الثاني: الأثر الأخروي للإنفاق:

النصوص الواردة:

- ((فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾))[١٩٥].

- ((فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾))[١٩٦].

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – عَنِ النَّبِيِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ **((مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدِ اضْطَرَّتْ أَيْدِيَهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ))**[١٩٧]. فَسَمِعَ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم – يَقُولُ: **((فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ))**.

- عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((أُعِيذُكَ بِاللَّهِ يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ مِنْ أُمَرَاءَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَا يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ، وَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ أَوْ لَمْ يَغْشَ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ فِي كَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ، يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ الصَّلَاةُ بُرْهَانٌ،**

---

(١٩٥) سورة البلد: ١١-١٦.

(١٩٦) سورة الليل: ٥-١١.

(١٩٧) أخرجه البخاري: ٣٩٨/١٠.

وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ حَصِينَةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، يَا كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لاَ يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلاَّ كَانَتِ النَّارُ أَوْلَى بِهِ))[١٩٨].

❁- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ))**[١٩٩].

❁- عَنْ مُعَاذِ بنِ جبلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلى أَنْ قَالَ فِيهِ، ثُمَ قَالَ _ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: **((أَلا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ ؟))** قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ **((الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِيءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِيءُ المَاءُ النَّارَ))**[٢٠٠].

❁- عن عقبة بن عامر قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ **((إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِيءُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَ الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ المُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ))**[٢٠١].

❁- عَنْ ميمُونَةَ بِنتِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفْتِنَا عَنْ الصَّدَقَةِ فَقَالَ: **((إِنَّهَا حِجَابٌ مِنِ النَّارِ لِمَنْ اِحْتَسَبَهَا يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ))**[٢٠٢].

❁ التفسير والشرح:

---

(١٩٨) أخرجه الترمذي:١/٧٥٣.

(١٩٩) أخرجه الترمذي:٢/٤٥.

(٢٠٠) أخرجه الترمذي.

(٢٠١) أخرجه الطبراني في الكبير، وسنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ ه.

(٢٠٢) أخرجه الطبراني.

❁- ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ﴾.أي: فهلاَّ اقتحم العقبة ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ﴾ استفهام على التفخيم لشأنها.

ويقال: هي عَقَبَةٌ بين الجنة والنار يجاوزها مَنْ فَعَلَ ما قاله: وهو فكُّ رقبة؛ أي: إعتاقُ مملوك، والفكُّ الإزالة. وأطعم في يومٍ ذي مجاعةٍ وقحطٍ وشدَّةٍ يتيماً ذا قربة، أو ﴿أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ﴾: لا شيء له حتى كأنه قد التصق بالتراب من الجوع(٢٠٣).

❁- ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى﴾ [أي] ما أمر به من العبادات المالية، كالزكوات، والكفارات والنفقات، والصدقات، والإنفاق في وجوه الخير، والعبادات البدنية كالصلاة، والصوم ونحوهما، والمركبة منهما، كالحج والعمرة [ونحوهما]

﴿وَاتَّقَى﴾ ما نهي عنه، من المحرمات والمعاصي، على اختلاف أجناسها.

﴿وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ أي: صدق ب " لا إله إلا الله " وما دلت عليه، من جميع العقائد الدينية، وما ترتب عليها من الجزاء الأخروي.

﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى﴾ أي: نسهل عليه أمره، ونجعله ميسرا له كل خير، ميسرًا له ترك كل شر، لأنه أتى بأسباب التيسير، فيسر الله له ذلك(٢٠٤).

❁ الفوائد والاستنباط:

(٢٠٣) لطائف الإشارات، (تفسير القشيري)، أبو القاسم عبد الكريم القشيري، دار الهلال، مصر: ٨ /٧٩، والسراج المنير، (تفسير الشربيني)، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت: ١٨٦/١٤.

(٢٠٤) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، السعدي: ١ / ٩٢٦.

- ((فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾))[٢٠٥].

من خلال هذه المقابلة الدقيقة التي يجريها القرآن الكريم بين شخصين:

أحدهما: أعطى واتقى.

والآخر: بخل واستغنى.

وما لكل منهما من أجر وما سيجري عليه.

نرى الأول: فقد وعده الله بقوله ((فسنيسره لليسرى))، وسيجعل له حياة هادئة رغيدة ميسرة واليسر هنا عام لا يقتصر على شكل خاص في الحياة بل يشمل جميع مراحل حياته الجانب المالي وغيره نتيجة لاستجابته لنداء الله وقيامه بما تفرضه عليه الوظيفة الاجتماعية.

وأما الثاني: فقد وعده الله على العكس مما وعد به الأول ((فسنيسره للعسرى)) حياة معسرة ومعقدة يجد فيها أنواع العسر والضيف والكمد يتلكأ فيها.

- التنديد بمن ينفق ماله في معصية الله ورسوله، والنصح له بالإنفاق في الخير فإنه أجدى له، وأنجى من عذاب الله.
- بيان أن عقبة عذاب الله يوم القيامة تقتحم وتجتاز بالإنفاق في سبيل الله وبالإيمان والعمل الصالح والتواصي به.
- التنديد بالكفر والوعيد الشديد لأهله.

ومن فوائد الصدقة ما يتعلق بثوابها وجزائها عند الله يوم القيامة وهي كالآتي:

- أنها مكفّرات للذنوب ومن أسباب دخول الجنة والنجاة من النار، وقد تضافرت النصوص النبوية على ذلك، ومنها ما يلي:

---

(٢٠٥) سورة الليل: ٥-١١.

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((أيّما مؤمن أطعم مؤمنا على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة، وأيّما مؤمن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم، وأيّما مؤمن كسا مؤمنا على عُرْي كساه الله من خضر الجنة))**[٢٠٦].

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام، وأفشوا السلام، تدخلوا الجنة بسلام))**[٢٠٧].

عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((تصدّقوا، فإن الصدقة فكاككُمْ من النار))**[٢٠٨].

- ومن فوائدها أن الناس إذا حُشروا يوم القيامة واشتدّ الكرب، فإن المتصدّقين يتفيئون في ظلّ العرش، وقد ثبت ذلك في أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومنها ما يلي:

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **((كُلّ امرئ في ظِلّ صدقته حتى يفصل بين الناس))**، أو قال: **((حتى يُحكم بين الناس))** قال يزيد: - راوي الحديث - وكان أبو الخير لا يُخطئه يومٌ إلاّ تصدّق فيه بشيء ولو كعكة أو بصلة أو كذا.

---

(٢٠٦) أخرجه الطبراني في الكبير والبيهقي.

(٢٠٧) أخرجه أحمد والترمذي.

(٢٠٨) أخرجه أحمد والترمذي.

الفصل الخامس:

العقاب المترتب على تاركي الإنفاق

- المبحث الأول: عقوبة ترك الإنفاق.
- المبحث الثاني: عقوبة الإنفاق لغير اللّه تعالى.

الفصل الخامس: العقاب المترتب على تاركي الإنفاق

لم تقف الشريعة الإسلامية عند حد الوعيد بالعذاب الأخروي لمن يمنع الزكاة، ويترك الإنفاق. بل هددت بالعقوبة الدنيوية الشرعية كُلَّ من يبخل بحق الله وحق الفقير في ماله. وفي العقوبة القدرية – التي يتولاها القدر الأعلى –. وفي العقوبة الشرعية القانونية – التي يتولاها الحاكم أو ولى الأمر –. وفي الغرامة المالية، وفي غيرها من العقوبات التعزيرية، لا. بل أوجب سل السيوف وإعلان الحرب على كل فئة ذات شوكة تتمرد على أداء الزكاة.

ولم يبال في سبيل ذلك بقتل الأنفس، وإراقة الدماء التي جاء لصيانتها والمحافظة عليها، لأن الدم الذي يراق من أجل الحق لم يضع هدرًا النفس التي تقتل في سبيل الله وإقامة عدله في الأرض لم تمت. ولن تموت[٢٠٩].

---

(٢٠٩) فقه الزكاة، القرضاوي:١ / ٨٥.

١- المبحث الأول: عقوبة ترك الإنفاق:

النصوص الواردة:

- ((وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾))[٢١٠].

- ((وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾))[٢١١].

- ((هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ))[٢١٢].

- ((هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ))[٢١٣].

---

(٢١٠) سورة التوبة: ٣٤-٣٥.

(٢١١) سورة التوبة: ٧٥-٧٧.

(٢١٢) سورة محمد: ٣٨.

(٢١٣) سورة المنافقون: ٧.

❁- ((إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴿٣٤﴾))[٢١٤].

❁- ((وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ﴿١٠﴾ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ﴿١١﴾))[٢١٥].

❁- عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((يُجَاءُ بِابْنِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَذَجٌ فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَعْطَيْتُكَ وَخَوَّلْتُكَ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ، فَمَاذَا صَنَعْتَ ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلِّهِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلِّهِ، فَإِذَا عَبْدٌ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْرًا، فَيُمْضَى بِهِ إِلَى النَّارِ))**[٢١٦].

❁- عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ مُؤْتَجِرًا بِهَا فَلَهُ أَجْرُهَا وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ مَالِهِ عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ لِآلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ))**[٢١٧].

---

(٢١٤) سورة الحاقة: ٣٣-٣٤.

(٢١٥) سورة الليل: ٨-١١.

(٢١٦) أخرجه الترمذي:١٩٦/٤.

(٢١٧) أخرجه أحمد، والنسائي، وأبو داود، ونيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، إدارة الطباعة المنيرية: ٣١٢/٤.

❁ التفسير والشرح:

❁- قال الله تعالى: ((لا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة))، وقال الله تعالى: ((وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة))، فسماهم المشركين. وقال الله تعالى: ((والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون)).

وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: **((ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جبينه وجنبيه وظهره. كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي الله بين الناس فيرى سبيله إما إلى الجنة وأما إلى النار))**. قيل: يا رسول الله فالإبل؟، قال: **((ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها. كلما مر عليه أولها رد عليه آخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي الله بين الناس فيرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار))**، قيل يا رسول الله: فالبقر والغنم؟ قال: **((ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي الله بين الناس فيرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار))**[٢١٨].

وقال صلى الله عليه وسلم: **((أول ثلاثة يدخلون النار أمير مسلط وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله تعالى من ماله وفقير فخور))**.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (من كان له مال يبلغه حج بيت الله تعالى ولم يحج أو تجب فيه الزكاة ولم يزك سأل الرجعة عند الموت)، فقال له

---

(٢١٨) الكبائر، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الندوة الجديدة، بيروت: ١/١٠.

رجل: اتق الله يا ابن عباس، فإنما يسأل الرجعة الكفار. فقال ابن عباس: (سأتلو عليك بذلك قرآنا، قال الله تعالى: ((وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق)). أي أؤدي الزكاة، ((وأكن من الصالحين))، أي أحج. قيل له: فما يوجب الزكاة؟ قال: (إذا بلغ المال مائتي درهم وجبت فيه الزكاة)، قيل: فما يوجب الحج؟ قال: (الزاد والراحلة)[٢١٩].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزميته))** أي بشدقيه **((فيقول: أنا مالك أنا كنزك))**. ثم تلا هذه الآية: ((ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة)).

وقال صلى الله عليه وسلم: **((خمس بخمس))**، قالوا: يا رسول الله: وما خمس بخمس؟ قال: **((ما نقض قوم العهد إلا سلط الله عليهم عدوهم وما حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر وما ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت ولا طففوا المكيال والميزان إلا منعوا النبات وأخذوا بالسنين ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر))**.

<u>الفوائد والاستنباط:</u>

- حرمة أكل أموال الناس بالباطل.
- حرمة جمع المال وكنزه وعدم الإنفاق منه.
- بيان عقوبة من يكنز المال ولا ينفق منه في سبيل الله وهي عقوبة شديدة.
- عن ابن مسعود رضي الله عنه في قول الله تعالى في مانعي الزكاة ((يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم)) قال: لا يوضع

---

(٢١٩) الكبائر، الذهبي: ١٠/١.

دينار على دينار ولا درهم على درهم ولكن يوسع جلده حتى يوضع كل دينار ودرهم على حدته.

- فإن قيل: لم خص الجباه والجنوب والظهور بالكي؟ قيل: لأن الغني البخيل إذا رأى الفقير عبس وجهه وزوى ما بين عينيه وأعرض بجنبه فإذا قرب منه ولي بظهره فعوقب بكي هذه الأعضاء ليكون الجزاء من جنس العمل(٢٢٠).
- ((وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ(٣٤)) .

الذهب والفضة يشملان كما ذكرنا من قبل الدنانير الذهبية والدراهم الفضية، وأي كنز لا بد من الإنفاق منه، وكل مال أخرجت زكاته فليس بكنز، هذه ناحية.

وناحية أخرى أنه مادام مالاً، فيجب أن يكون في صالح الجماعة؛ لأن المال مال الله، ومال الله معناه أن يكون في صالح الجماعة، ولذلك حتى مع إخراج الزكاة، على المسلم إلا يكنزه، إلا إذا كان مضطرًا، ولكن إذا استطاع أن يستثمره لصالحه وصالح الجماعة، فلا بد أن يفعل هذا(٢٢١).

- إن في العقوبة الشرعية القانونية – التي يتولاها الحاكم أو ولى الأمر – قد جاء قوله صلى الله عليه وسلم في الزكاة: **((مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ مُؤْتَجِرًا بِهَا فَلَهُ أَجْرُهَا وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ مَالِهِ عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ لِآلِ مُحَمَّدٍ مِنْهَا شَيْءٌ))**(٢٢٢).

حيث تضمن هذا الحديث الكريم جملة مبادئ هامة في باب الزكاة(٢٢٣):

---

(٢٢٠) الكبائر، الذهبي: ١٠/١.

(٢٢١) أحكام النقود واستبدال العملات في الفقه الإسلامي، علي أحمد السالوس، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، مكتبة الفلاح، الكويت: ٢٠٥٩/٢.

(٢٢٢) أخرجه أحمد والنسائي وأبو داود والشوكاني في نيل الأوطار: ٣١٢/٤.

(٢٢٣) فقه الزكاة، القرضاوي:١ /٨٦.

– أحدها: أن الأصل في الزكاة أن يعطيها المسلم مؤتجرًا، أي طالبًا الأجر، ومحتسبًا الثواب عند الله تعالى، لأنه يتعبد لله بأدائها، فمن فعل ذلك فله أجره، ومثوبته عند ربه.

– الثاني: أن من غلب عليه الشح وحب الدنيا، ومنع الزكاة لم يترك وشأنه، بل تؤخذ منه قهرًا، بسلطان الشرع، وقوه الدولة، وزيد على ذلك فعوقب بأخذ نصف ماله تعزيرًا وتأديبًا لمن كتم حق الله في ماله، وردعًا لغيره أن يسلك سبيله.

– الثالث: أن هذا التشديد في أمر الزكاة إنما هو لرعاية حق الفقراء والمستحقين الذين فرض الله لهم الزكاة، وأما النبي – صلى الله عليه وسلم – وآله، فليس لهم نصيب في هذه الزكاة ولا يحل لهم منها شئ. على خلاف ما عرف في الصدقات عند اليهود، حيث كان عُشرها مخصصًا لآل هارون (اللاويين)الذين كانوا كهانًا بالنسل والوراثة ، وكان جزء آخر منها يصرف إلى أصحاب المناصب الدينية(٢٢٤).

(٢٢٤) الأركان الأربعة في ضوء الكتاب والسنة، أبو الحسن الندوي، دار القلم، الكويت:١٢٩.

٢- المبحث الثاني: عقوبة الإنفاق لغير الله تعالى.

❁ النصوص الواردة:

❁- ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً ﴾ (٢٢٥).

❁- ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْداً لَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ (٢٢٦).

❁- ﴿ قُلْ أَنفِقُوا طَوْعاً أَوْ كَرْهاً لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْماً فَاسِقِينَ ﴿ ٥٣ ﴾ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴿ ٥٤ ﴾ (٢٢٧).

❁- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ)**(٢٢٨).

❁- عن عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ، أَنَّ شُفَيًّا الأَصْبَحِيَّ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ، دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا: أَبُو هُرَيْرَةَ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى

---

(٢٢٥) سورة الكهف: ١١٠.

(٢٢٦) سورة البقرة: ٢٦٤.

(٢٢٧) سورة التوبة: ٥٣-٥٤.

(٢٢٨) صحيح مسلم: ١٤/٢٥٤.

قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلاَ قُلْتُ لَهُ: أَسْأَلُكَ بِحَقٍّ وَبِحَقٍّ لَمَا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً فَمَكَثْنَا قَلِيلاً ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا البَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ أَفَاقَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ: أَفْعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا البَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ، ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشْغَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ خَارًّا عَلَى وَجْهِهِ فَأَسْنَدْتُهُ عَلَيَّ طَوِيلاً، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى العِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ القُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ فُلاَنًا قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ، وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلاَنٌ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ، وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلاَنٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَاكَ)**، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رُكْبَتِي فَقَالَ: **(يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ الثَّلاَثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ)**.

وَقَالَ الوَلِيدُ أَبُو عُثْمَانَ: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ شُفَيًّا، هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: وَحَدَّثَنِي العَلاَءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، أَنَّهُ كَانَ سَيَّافًا لِمُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ، فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قَدْ فُعِلَ

بِهَؤُلاَءِ هَذَا فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ بُكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةُ وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢٢٩)(٢٣٠).

❁- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((يؤتى يوم القيامة، بصحف مختمة، فتنصب بين يدي الله تعالى، فيقول تبارك وتعالى: ألقوا هذه، واقبلوا هذه، فتقول الملائكة: وعزتك وجلالك ما رأينا إلا خيرًا، فيقول الله عز وجل، إن هذا كان لغير وجهي، وإني لا أقبل إلا ما ابْتغى به وجهي)** (٢٣١).

❁ التفسير والشرح:

❁- قوله تعالى ﴿ فمن كان يرجو ﴾ أي يأمل وينتظر ﴿ لقاء ربه ﴾ خوفاً منه وطمعاً فيه ﴿ فليعمل عملاً صالحاً ﴾ وهو مؤمن موقن، ﴿ ولا يشرك بعبادة ربه أحداً ﴾ فإن الشرك محبط للعمل مبطل له، وبهذا يكون رجاء صادقاً وانتظاره صالحاً صائباً(٢٣٢).

❁- يُبَيِّنُ اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الآيَةِ سَبَبَ عَدَمِ تَقَبُّلِهِ نَفَقَاتِهِمْ وَهُوَ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ، وَلاَ يُؤَدُّونَ الصَّلاَةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَى لاَ حَمَاسَةَ لَهُمْ فِي أَدَائِهَا، وَلاَ يُنْفِقُونَ نَفَقَةً فِي مَصَالِحِ الجِهَادِ وَغَيْرِهَا إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ. وَبِمَا أَنَّ الأَعْمَالَ لاَ تَصِحُّ إِلاَّ بِالإِيمَانِ، وَبِمَا أَنَّ هَؤُلاَءِ لاَ إِيمَانَ لَهُمْ، لِذَلِكَ لَنْ يَقْبَلَ اللهُ مِنْهُمْ نَفَقَةً وَلاَ عَمَلاً(٢٣٣).

---

(٢٢٩) سنن الترمذي: ١٦٩/٤.

(٢٣٠) سورة هود: ١٥-١٦.

(٢٣١) أخرجه البزار والطَّبرانيُّ.

(٢٣٢) أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري: ٢ /٤٠٣.

(٢٣٣) أيسر التفاسير، أسعد حومد: ١ /١٢٩٠.

❁- قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنْ الشِّرْكِ)**، قال النووي في شرحه: ((مَعْنَاهُ أَنَا غَنِيّ عَن المُشَارَكَة وَغَيْرهَا، فَمَنْ عَمِلَ شَيْئًا لِي ولِغَيْرِي لَمْ أَقْبَلهُ، بَلْ أَتْرُكهُ لِذَلِكَ الْغَيْر. وَالمُرَاد أَنَّ عَمَل المُرَائِي بَاطِل لَا ثَوَاب فِيهِ، وَيَأْثَم بِهِ))[٢٣٤].

❁ الفوائد والاستنباط:

- تقرير مبدأ أن الرياء مبطلة للعمل كالشرك محبط للعمل.
- إن الرياء من معاصي القلوب الشديدة الخطر على النفس وعلى العمل، وهو من الكبائر الموبقة، ولهذا اشتد الوعيد عليه في القرآن والحديث.
- يسبب عذاب الآخرة ولهذا أول من تسعر بهم النار يوم القيامة: قارىء القرآن، والمجاهد، والمتصدق بماله الذين فعلوا ذلك ليقال: فلان قارىء، فلان شجاع، فلان كريم متصدق. ولم تكن أعمالهم خالصة لله تعالى.
- الرياء يحرم ثواب الآخرة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(بشر هذه الأمة بالسناء والدين، والرفعة، والتمكين في الأرض، فمن عمل عملا منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة من نصيب)**.
- الرياء سبب في هزيمة الأمة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها، بدعوتهم وصلاتهم، وإخلاصهم)**، هذا يبين أن الإخلاص لله تعالى سبب في نصر الأمة على أعدائها وأن الرياء سبب في هزيمة الأمة.

---

(٢٣٤) شرح صحيح مسلم، النووي: ١٨/ ١١٥-١١٦.

نموذج تطبيقي

۞ نماذج معاصرة من تطبيقات الاقتصاد الإسلامي:

بين الواجب والواقع ۞

من أهم نماذج تطبيقات الاقتصاد الإسلامي المعاصرة على المستوى المؤسسي ما يلي[٢٣٥]:-

۞- **المصارف الإسلامية:** وهي مؤسسات مالية إسلامية تقوم بأعمال الخدمات المصرفية المختلفة وكذلك أعمال الاستثمار والتمويل والتجارة ونحو ذلك، بهدف تحقيق الأرباح والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويضبط كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتعتبر هذه المصارف البديل الإسلامي للبنوك والمصارف التقليدية التي تقوم على نظام الفائدة المحرم شرعاً.

۞- **صناديق الاستثمار الإسلامي:** هي مؤسسات مالية إسلامية تقوم على تجميع أموال المستثمرين في صورة وحدات أو صكوك استثمارية، ويعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص، لتوظيفها وفقاً لصيغ الاستثمار الإسلامية المناسبة، على أن يتم توزيع صافي العائد بين الصندوق والمستثمرين حسب الوارد في وثيقة الاستثمار ويضبط كافة معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وتعتبر البديل الإسلامي لصناديق الاستثمار التقليدية.

۞- **شركات التأمين والتكافل الإسلامي:** هي مؤسسات تأمينية تكافلية إسلامية، تقوم بكافة أعمال التأمين وإعادة التأمين على المخاطر المختلفة

---

(٢٣٥) مقومات ومحددات التطبيق المعاصر للاقتصاد الإسلامي، حسين حسين شحاتة: ١٩.

وما في حكم ذلك وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفقاً لصيغ التعاون والتبرع والتكافل، ويوزع الفائض المتحقق من أنشطتها بين الشركة وأصحاب البوالص التأمينية وفقاً للشروط الواردة في العقود المبرمة، وتعتبر هذه الشركات البديل الإسلامي لشركات التأمين المعاصرة.

❁- **شركات التأجير التمويلي الإسلامي:** هي مؤسسات مالية إسلامية تقوم بكافة أنشطة الإجارة، حيث تمتلك الموجودات بهدف التأجير وتؤجرها للغير بصيغة الإجارة التشغيلية، أو الإجارة المنتهية بالتمليك، وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ويحكم ذلك عقود الإجارة والصيانة والتأمين والوعد وغير ذلك، وتختلف عن عقود التأجير التمويلي التقليدي في أن الأولى تتجنب أي شرط يتعلق بالفوائد أو بنود فيها غرراً أو جهالة.

❁- **شركات الصرافة:** هي مؤسسات مصرفية متخصصة في أعمال الصرافة المختلفة بكافة صورها وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بصفة عامة ووفقاً لفقه الصرف والاتجار بالنقد، بهدف تحقيق الربح.

ويجب تقييم النماذج المعاصرة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي في ضوء الواجب لبيان الإيجابيات لدعمها وتنميتها، وبيان السلبيات لعلاجها وفي ضوء ما أسفرت عنه بعض الدراسات الميدانية لهيئات ومؤسسات متخصصة في هذا المجال تبين ما يلي[٢٣٦]:-

- هناك نماذج ناجحة للمؤسسات المالية والاقتصادية المعاصرة.

---

(٢٣٦) مقومات ومحددات التطبيق المعاصر للاقتصاد الإسلامي، حسين حسين شحاتة: ٢٠.

- هناك نماذج بها بعض أوجه القصور الناجم عن العنصر البشري العامل بها بسبب نقص المعرفة وضعف الخبرة، وهذه أمور يمكن معالجتها.

- هناك بعض النماذج لم تستكمل بعد هيئات الرقابة الشرعية، بل تكتفي بما يسمى المستشار الشرعي، وربما كان ذلك سبباً في وجود بعض المخالفات الشرعية.

وخلاص الرأي: فإن النماذج الناجحة قد أثرت على ما يناظرها في هذا التطبيق الوضعي مما جعلها تتجه إلى تطبيق النماذج الإسلامية.

الخاتمة والنتائج

۞ الخاتمة والنتائج ۞

بعد أن منَّ الله عليّ بأن بلَّغني من البحث منتهاه، ومن الرسالة أواخرها، ولأن الأعمال بخواتيمها[٢٣٧]، أرى لزاماً أن نَحط رحالَنا عند خواتيم رحلتنا في منظومة الإنفاق، والتي يمكن أن نستلخص منها النتائج والدروس.

لذلك سأعمد إلى تسطير ما وفقني ربي لاستقائها، بشيء من الإسهاب، طمعاً في إبراز الأهداف المنشودة لهذا البحث، ونظرتي في ذلك باعتبار جملة المنظومة لا بخصوص ذاتيةِ كلٍ منها:

۞- حكمة تشريع الزكاة:

شرع الله تعالى الزكاة فريضةً من فرائض الإسلام وركناً من أركان الدين ؛ لتحقيق حكم كثيرة نفسية وخلقية واجتماعية[٢٣٨]، ففيما يتعلق بالحكم النفسية للزكاة، فإنها تتجلى من كون الزكاة بذلا وجودا، ولذا فهي تريح المعطي، وتسر المتلقي وقد ((سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الأعمال فقال: **((إدخال السرور على المؤمن))**. قيل: وما إدخال السرور على المؤمن؟ قال: **((سد جوعته، وفك كربته، وقضاء دينه))**.

وفيما يتعلق بأثر الزكاة في الأخلاق، فإنها تخلص الإنسان من البخل، وتنقذه من الشح، وتجعله يغالب النفس فيتطهر ويتزكى. وقد قال سبحانه: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾[٢٣٩].

وبالزكاة تنقاد النفس لحكم العقل وتخضع لأوامر الله تعالى. ومن أسرار الزكاة الاجتماعية، أنها وسيلة المحافظة على العجزة والضعفاء، واجتثاث شأفة

---

(٢٣٧) عن سهل بن سعد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((وإنما الأعمال بخواتيمها))، أخرجه البخاري: ٥ / ٢٣٨١.

(٢٣٨) إسلامنا، السيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت:١٢٠- ١٢٢.

(٢٣٩) سورة التوبة: ١٠٣.

العداوة والبغضاء من نفوسهم، عن طريق البذل من الأمانة التي في يد الأغنيـــاء، فتقوى الصلات الاجتماعية، وينمو التعاون، ويحدث التوازن بين المســـلمين فـــي المجتمع؛ امتثالا لأمره تعالى في قوله جل شـــأنه: ﴿وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾[٢٤٠][٢٤١].

❖- **فوائد الإنفاق**[٢٤٢]: إن الإنفاق له فوائد أخرى غير الجوائز الأخروية التي فيها ثقل كفة الحسنات: فبه كذلك رفع الدرجات في الدنيا، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **((اليد العليا خير من اليد السفلى))**، فالمنفق خير من المنفَق عليه؛ وكذلك هو مدعاة للغنى، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **((يقول الله تعالى: يا ابن آدم! أنفق أُنفق عليك))**، وقال صلى الله عليه وسلم: **((ما من يوم تطلع فيه الشمس إلا وملكان ينزلان، يقول أحدهما: اللهم أعط منفقاً خلفاً، ويقول الآخر: أعط ممسكاً تلفاً))** هذا في كل يوم تطلع فيه الشمس، ملكان ينزلان يرسلهما الله سبحانه وتعالى، ولا يمكن أن يدعو الملك إلا بما عين له كالشفاعة لا تكون إلا بإذنه: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾[٢٤٣]، فلا يمكن أن يدعو الملك إلا لمن أذن الله بالدعاء له.

ثم إن من فوائد الإنفاق الدنيوية أنه يرد الله به البلاء، فإن الصدقة تصطرع مع البلاء في السماء، وترده عن أهل البيت؛ ولهذا رتب الله على ابن آدم ثلاثمائة وستين صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس، مقابل ما فيه من المفاصل، كما قال النبي

---

(٢٤٠) تهذيب موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين للإمام الغزالي، محمد جمال الـــدين القاســـمي، دار ابن القيم: ٢٨- ٣٨.

(٢٤١) سورة الحديد: ٧.

(٢٤٢) دروس للشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي، دروس صوتية قـــام بتفريغهـــا موقـــع الشـــبكة الإسلامية: ٩/١.

(٢٤٣) سورة الأنبياء: ٢٨.

صلى الله عليه وسلم: **((كل سُلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس))**.

وفي صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **((إن الله خلق ابن آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، وجعل على كل مفصل صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس))**، في كل مفصل من المفاصل، سواء كانت مما يعرفه الأطباء، ومما يدرك بالتشريح، أو كانت من المخفيات التي لا تعرف بالعين المجردة، فإن كل تلك المفاصل –عظيمها ودقيقها– رتب الله عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس، ويجزئ من ذلك أن يصلي المؤمن ركعتين وقت الضحى، فركعتان وقت الضحى تقومان مقام ثلاثمائة وستين صدقة؛ لكن لا شك أن هذا الترتيب هو إرشاد للعبد، ونفع له، وتقوية لهذه الجوارح، وسعي لتمتيعه بها، ودفع للضرر عنها، فما أحوجنا إلى مثل هذه الصدقات التي ترفع البلاء عن أهله في الدنيا، وترفع المنازل وتطفئ غضب الرب سبحانه وتعالى، وهي مع ذلك تضمن للإنسان الزيادة؛ فالصدقة لا تنقص المال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: **((ما نقصت صدقة من مال))**، فالصدقة لا تنقص المال، بل تزيده، وما يبذل الإنسان من المال؛ ابتغاء مرضات الله سبحانه وتعالى مخلوف عليه قطعاً، لا بد أن يناله في هذه الحياة الدنيا، فضلاً عن أجره يوم القيامة، والله سبحانه وتعالى غني عن دراهم الناس ودنانيرهم، وأعطياتهم وإمدادهم، وإنما امتحنهم ليعلم الذين يؤثرون الآخرة على الأولى، ويتقربون إليه بما آتاهم.

❖– جاء الدين الإسلام ومن أهدافه: معالجة المعضلات الإنسانية على أسس وخصائص ثابتة تميزه. ومن هذه المعضلات (مشكلة الفقر).

فلقد استخدم الإسلام أساليب متعددة لمحاربة الفقر، فقد أراد الله – سبحانه وتعالى – أن يميز المسلم بالتصور الناضج لقضية الفقر (الحرمان والحاجة) وأن

ينطلق من نظرة صحيحة نحوها تمهد للمواقف المتخذة في معالجته ومحاربته[٢٤٤].

لذا نجد أن الإسلام – من خلال نصوص القرآن والسنة – له تصوره المتميز لهذه القضية، حيث:

– رغَّب في الإنفاق والصدقة وهي لا تتحقق غالباً إلا في ظل الغنى.

– اعتبر أن الفقر مصيبة وآفة خطيرة توجب التعوذ منها ومحاربتها، وأنه سبب لمصائب أخرى أشد وأنكى.

– حث الإسلام على الدعاء بطلب الغنى: ورد في صحيح مسلم من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى**))[٢٤٥]، ومن أدعية الصباح والمساء: ((**اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً صالحاً متقبَّلاً**))[٢٤٦].

– جعل من دلائل حب الآخرين وابتغاء الخير لهم الدعوة لهم بوفرة المال: أورد البخاري في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لصاحبه وخادمه: "**اللهم أكثر ماله**"[٢٤٧]، وكذا دعا لعبد الرحمن بن عوف وعروة بن جعد بالبركة في تجارتهما كما في صحيح البخاري.

– اعتبر الغنى بعد الفقر نعمة يمتن الله على عباده بها: قال تعالى: ((وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى)) [٢٤٨]. وقال تعالى: ((الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ))[٢٤٩].

---

(٢٤٤) سياسة الإسلام في محاربة الفقر، ياسين الشرجبي، موسوعة البحوث والمقالات العلمية، جمع: علي بن نايف الشحود: ١.

(٢٤٥) أخرجه مسلم.

(٢٤٦) أخرجه البخاري.

(٢٤٧) أخرجه ابن ماجة.

(٢٤٨) سورة الضحى: ٨.

(٢٤٩) سورة قريش: ٤.

- أكد أن المال ركن هام لإقامة الدين والدنيا: يقول الله تعالى: ((وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا))[٢٥٠]. وفي الصحيح يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: " **ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر**"[٢٥١]، وقد قدّم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس في معظم المواضع القرآنية.

- جعل الرزق الوفير ثمرة يُرغِّب إليها إتيان الصالحات: قال تعالى: ((وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ))[٢٥٢]. وفي الحديث يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**من أحب أن يُبسط له رزقه وينسأ له أثره فليصل رحمه**))[٢٥٣].

- جعل الحرمان والحاجة نتيجة يُرهبُ بها من اجترح السيئات: يقول تعالى: ((فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ))[٢٥٤]، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف: ((**إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه**))[٢٥٥].

- جعل الغني المنفق أحد اثنين تمدح غبطتهم، حيث يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**لا حسد إلا في اثنين، رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق**))[٢٥٦].

- ميز بين الغني المنفق والفقير الآخذ: في الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى، واليد العليا هي المنفقة، واليد السفلى هي السائلة**))[٢٥٧].

---

(٢٥٠) سورة النساء: ٥.

(٢٥١) أخرجه أحمد وابن ماجة.

(٢٥٢) سورة الأعراف: ٩٦.

(٢٥٣) أخرجه البخاري.

(٢٥٤) سورة النحل: ١١٢.

(٢٥٥) أخرجه ابن ماجة.

(٢٥٦) أخرجه البخاري.

- اعتبر المال خيراً فُطِرَ الإنسان على حبه: قال تعالى: ((وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ))[٢٥٨]، وقال تعالى: ((وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا))[٢٥٩].

- جعل الله الإنفاق في محله سببا للخلف العاجل والثواب الآجل[٢٦٠]، شاهده قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾[٢٦١].

❖- ثمة آيات كريمات ترسم لنا صورة العلاقة المتينة بين الإنسان من جهة والكون الذي هو فيه من جهة أخرى، وذلك من خلال الرابط بينهما وهو الإنفاق، يقول الله تعالى: (هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا (٦١))[٢٦٢].

﴿ آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾[٢٦٣].

﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الأَرْضِ مِن بَعْدِهِم لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾[٢٦٤].

((وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ (١٠))[٢٦٥].

((هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً (٢٩))[٢٦٦].

---

(٢٥٧) أخرجه البخاري.

(٢٥٨) سورة العاديات: ٨.

(٢٥٩) سورة الفجر: ٢٠.

(٢٦٠) تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٢ه: ٣٤٣/١١.

(٢٦١) سورة سبأ: ٣٩.

(٢٦٢) سورة هود: ٦١.

(٢٦٣) سورة الحديد: ٢.

(٢٦٤) سورة يونس: ١٤.

(٢٦٥) سورة الأعراف: ١٠.

(٢٦٦) سورة البقرة: ٢٩.

((وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ (١٣))[٢٦٧].

((الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشاً وَالسَّمَاء بِنَاء (٢٢))[٢٦٨].

((الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاء مَاء فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّى (٥٣))[٢٦٩].

((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ (١٥))[٢٧٠].

فحسبنا الآن أن نتبين حقيقة أبرزتها الأدلة القرآنية التي سقناها على أن الإنفاق الواجب على المكلف ليس منحصرًا في الزكاة، وهذه الحقيقة أن ما خوله الله للإنسان من حق الانتفاع بالأرض وما يخرج منها وما يدب عليها من دابة وما يمكن أن تصل إليه يده من جوانب الكون الأخرى مما علت أو سفلت محكوم بالوظيفة التي خلقه الله للقيام بها، وهي خلافته في الأرض خلافةً، مِن وظائفها عملُه في عمارة الأرض.

وبديهي أن خلافة الله تعني التزام العدل في جميع التصرفات، وأن التزام العدل يعني اعتبار مصلحة الجميع قبل مصلحة الفرد إذا تغايرت المصلحتان وقبل أن تتغاير في حقيقة الأمر، إذ هما متكاملتان عند التقدير السليم والنظر العميق البعيد.

كما أن عمارة الأرض تقتضى تضافر الجميع على إنجازها واستمرارها وتطويرها وصيانتها كل بحسب ما آتاه الله وفطره عليه من كفاية وفهم واستعداد وعلم، تضافرًا يلتزم باعتبار مصلحة الجميع.

وليس مصلحة الجميع، وليس مصلحة الفرد منطلقًا وهدفًا في آن واحد، إذ ان اعتبارها منطلقًا يترتب عليه التوزيع العادل المتساوي لما تطلبه العمارة من الجهد

---

(٢٦٧) سورة الجاثية: ١٣.

(٢٦٨) سورة البقرة: ٢٢.

(٢٦٩) سورة طه: ٥٣.

(٢٧٠) سورة الملك: ١٥.

وما تقتضيه من التعاون الصادق الخالص من شوائب الأنانية والمخاتلة والخداع والتغيير[٢٧١].

في حين أن اعتبارها هدفًا يترتب عنها تلقائيا تجانس المشاعر والتقديرات تجانسًا ينعكس على تكافل الجهود وتكاملها ؛ لأن شعور العامل بأن عمله يشمله ويشمل غيره كما أنه مشمول بعدم غيره ينأى به عن كل ما من شأنه أن يحفزه إلى التقصير وإلى المداورة والتهرب، بل ومحاولة الموازنة بين عمله وعمل غيره، فالجميع مدرك مستيقن وهو يبذل ما يبذل من جهد، بأنه إنما يعمل لمصلحته باعتبارها جزءًا من مصلحة غيره.

لذلك كان هدف الشارع من الشريعة تحقيق المصلحة العامة وكفالتها وصيانتها من كل ما قد يضر بها أو ينال منها[٢٧٢].

قال الإمام الشاطبي[٢٧٣]: (إن وضع الشرائع، إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معًا).

ثم قال: "والمعتمد إنما هو أنَّا استقرينا من الشريعة أنها وضعت لمصالح العباد، فإن الله تعالى يقول في بعثه الرسل وهو الأصل: ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾[٢٧٤].

❖- هناك نماذج معاصرة من تطبيقات الاقتصاد الإسلامي من أبرزها: المصارف الإسلامية، وصناديق الاستثمار وشركات وهيئات التأمين والتكافل الاجتماعي الإسلامي، وشركات الصرافة، وشركات التأجير التمويلي الإسلامي،

---

(٢٧١) الإسلام وانتزاع الملك للمصلحة العامة، محمد الحاج ناصر، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، مطبعة فضالة المحمدية، ط١، ١٩٩١م: ٢/٧٥٠٧.

(٢٧٢) المصدر نفسه.

(٢٧٣) الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، ٧٩٠ه، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٧م: ٢/٦-٧.

(٢٧٤) سورة النساء: ٩٥.

والكيانات الاقتصادية الإسلامية، ونحو ذلك تتضمن العديد من الإيجابيات والمؤشرات المبشرة، كما تضمن بعض السلبيات يمكن علاجها.

وأخيراً وليس آخراً...

الرحمنَ أسألُ أن يوفقنا لنفع المسلمين ومنفعتهم.

ربنا آتنا من لدنك رحمةً وهيئ لنا من أمرنا رشداً

واجعل معونتك العظمى لنا سنداً

وقُرَّ أعيننا برؤية **الحبيب المصطفى** ﷺ اليومَ وغداً

﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾(٢٧٥)

والحمد لله أولاً وأخراً ودائماً...

الباحث

المصادر والمراجع

(٢٧٥) سورة النمل: ٥٩.

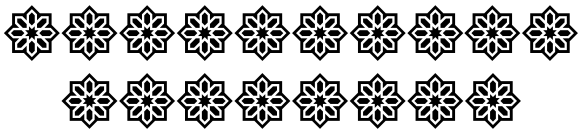

۞ المصادر والمراجع ۞

۞ القرآن الكريم.

١. أحكام النقود واستبدال العملات في الفقه الإسلامي، علي أحمد السالوس، مكتبة الفلاح، الكويت.
٢. الآداب الشرعية، ابن مفلح المقدسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة النشر ١٩٩٩م.
٣. الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة النشر ١٤٠٩ه.
٤. الأركان الأربعة في ضوء الكتاب والسنة، أبو الحسن الندوي، دار القلم، الكويت.
٥. الإسلام وانتزاع الملك للمصلحة العامة، محمد الحاج ناصر، مطبعة فضالة المحمدية، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٩٩١م.
٦. إسلامنا، السيد سابق، دار الكتاب العربي، بيروت.
٧. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (تفسير البيضاوي)، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي، دار الفكر، بيروت.
٨. أهمية الإنفاق العام وآثاره، محمد حسن يوسف، مقال منشور على موقع صيد الفوائد بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٩م.
٩. أهمية الوقف وحكمة مشروعيته، عبد الله بن أحمد الزيد، مجلة البحوث الإسلامية، العدد٣٦، ١٤١٣ه، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.
١٠. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، دار السلام، القاهرة.

١١. أيسر التفاسير، أسعد حومد، دار السلام، الرياض، سنة النشر ١٤١٩ه.
١٢. بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الرابعة، سنة النشر ١٤٢٣ه.
١٣. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحقيق: عبد الوهاب بن عبد اللطيف، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٣٨٣ه.
١٤. التفسير القيم، ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، ٧٥١ه، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٥. التفسير الميسر، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
١٦. تفسير مجاهد، مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر محمد السورتي، المنشورات العلمية، بيروت.
١٧. تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، تحقيق: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر ٢٠٠٣ م.
١٨. تهذيب موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين للإمام الغزالي، محمد جمال الدين القاسمي، دار ابن القيم.
١٩. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤٢٠ه.
٢٠. تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤٢٢ه.

٢١. التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة النشر ١٤٠٨ه.
٢٢. جامع الأصول من أحاديث الرسول ﷺ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، ٦٠٦ه، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني، دمشق، الطبعة الأولى.
٢٣. جامع العلوم والحكم، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤٠٨ه.
٢٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، ت٢٥٦ه، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤٢٢ه.
٢٥. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ٦٧١ ه، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، سنة النشر ١٤٢٣ ه.
٢٦. حتى لا يتوقف عطاء الدعاة، فيصل البعداني، مقال في مجلة البيان.
٢٧. حجة الله البالغة، أحمد المعروف بشاه ولي الله ابن عبد الرحيم الدهلوي، تحقيق: سيد سابق، دار الكتب الحديثة، القاهرة.
٢٨. حق الجار، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار عالم الكتب، الرياض.
٢٩. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة النشر ١٤٠٥ه.
٣٠. دروس للشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

٣١. السراج المنير، (تفسير الشربيني)، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٢. سنابل الخير، فيصل بن علي البعداني، مقال منشور في مجلة البيان.
٣٣. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
٣٤. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
٣٥. سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، سنة النشر ١٤١٤ ه.
٣٦. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، سنة النشر ١٩٩٨م.
٣٧. سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤٠٧ه.
٣٨. سنن النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٤٠٦ ه.
٣٩. سياسة الإسلام في محاربة الفقر، ياسين الشرجبي، موسوعة البحوث والمقالات العلمية، جمع: علي الشحود.
٤٠. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد ابن عثيمين، الرياض.
٤١. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، ترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٤١٤ ه.

٤٢. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، سنة النشر ١٣٩٠ ه.
٤٣. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ت٢٦١ ه، دار الجيل، بيروت.
٤٤. الضرائب والتنمية: دراسة لدور الضرائب على الدخل في تمويل الإنفاق العام بمصر، عبد الله الصعيدي، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة النشر ١٩٩٠م.
٤٥. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٤١٥ه.
٤٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، سنة النشر ١٣٧٩ه.
٤٧. الفتح الرَّباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، أحمد البنا الساعاتي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٨. فصول ومسائل تتعلق بالمساجد، عبد الله بن عبد الرحمن ابن جبرين، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤١٩ه.
٤٩. فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٥٠. فقه السنة، السيد سابق، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر ٢٠٠٢م.
٥١. فوائد الصدقة وثمراتها في الدنيا والآخرة، عبد القادر عبد الكريم جوندل.
٥٢. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٣٥٦ ه.

٥٣. الكبائر، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار النـــدوة الجديدة، بيروت.
٥٤. الكشاف، أبو القاسم الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، سنة النشر ١٤٠٧ه.
٥٥. لطائف الإشارات، (تفسير القشيري)، أبـــو القاســـم عبـــد الكـــريم القشيري، دار الهلال، مصر.
٥٦. المالية العامة: النفقات العامة والإيرادات العامة، رفعت المحجوب، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة النشر ١٩٧٥م.
٥٧. المالية العامة، السيد عبد المولى، دار الفكر العربي، القاهرة، سنة النشر ١٩٨٤م.
٥٨. مبادئ علم المالية العامة، زين العابدين ناصر، بدون ناشر.
٥٩. مجلة البحوث الإسلامية، تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.
٦٠. مجلة البيان، تصدر عن المنتدى الإسلامي.
٦١. مجلة الجامعة الإسلامية، تصدر عن الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.
٦٢. مجلة مجمع الفقه الإسلامي، تصدر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
٦٣. مختصر ابن كثير، محمد علي الصـــابوني، دار القـــرآن الكـــريم، بيروت، الطبعة السابعة، سنة النشر ١٩٨١م.
٦٤. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحـــاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤١١ه.
٦٥. مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بـــن داود أبـــو داود الفارســـي البصري الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.

٦٦. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، مركز التراث للبرمجيات، الرياض، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤٢٧ه.
٦٧. مسند أحمد، أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، بأحكام شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
٦٨. المسئولية في الإسلام، عبد الله قادري الأهدل، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٩٩٩م.
٦٩. المشروع والممنوع في المسجد، محمد بن علي العرفج، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٤١٩ه.
٧٠. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٤٠٣ه.
٧١. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني، ت ٣٦٠ ه، تحقيق: طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، سنة النشر ١٤١٥ ه.
٧٢. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني، ت ٣٦٠ ه، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٤٠٤ ه.
٧٣. مفردات ألفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل أبو القاسم الراغب الأصفهاني، دار القلم، دمشق.
٧٤. المفصل في أحكام الربا، علي الشحود.
٧٥. المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم، أبو العباس القرطبي، ت٦٥٦ه، تحقيق: محي الدين مستو، دار ابن كثير، سنة النشر ١٤٢٠ه.
٧٦. مقومات ومحددات التطبيق المعاصر للاقتصاد الإسلامي، حسين حسين شحاتة.

٧٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة النشر ١٣٩٢ه.
٧٨. الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، ٧٩٠ه، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٩٩٧م.
٧٩. موسوعة البحوث والمقالات العلمية، جمع: علي بن نايف الشحود.
٨٠. الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، دار السلاسل، الكويت، الطبعة الثانية.
٨١. نفقات القائمين على الصدقات، سعود بن عبد الله الفنيسان، فتاوى واستشارات الإسلام اليوم.
٨٢. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
٨٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ت ٦٠٦، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩ه.
٨٤. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، إدارة الطباعة المنيرية.
٨٥. الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة النشر ١٩٨٥م.

تم بحمد الله